الجمهورية التونسية

وزارة العدل

الاستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية

ديسمبر 2013

إن الآراء والتوصيات الواردة في هذا التقرير لا تمثل بالضرورة آراء الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان أو أيا من الدول الأعضاء

الفهرس

المقدمة 5

منهجية العمل 7

I. تقديم المنهجية 7

II. مراحل الاستشارة الوطنية 8

1. المؤتمرات الجهوية وورشات العمل 8

2. المرحلة النوعية: المقابلات المتعمقة وحلقات التركيز 10

3. المرحلة الكمية : التحقيق عن طريق الهاتف وعامة الناس 11

III. تحليل النتائج 12

نتائج الإستشارات 18

I . جدول تلخيص الإقتراحات الهامة 18

II. تحليل الإقتراحات 26

1. صورة المنظومة القضائية 33

2. استقلالية ونزاهة القضاء 37

3. النفاذ إلى القضاء 38

4. سيرالخدمات القضائية 40

5. سير الخدمات السجنية 44

6. اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد 46

الخاتمة 51

قائمة الملاحق 52

نظمت الاستشارة الوطنية لإصلاح المنظومة القضائية من قبل وزارة العدل و ذلك بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي (PNUD) و المفوضية العليا لحقوق الانسان (HCDH) و قام بها مكتب الدراسات Consulting ElKa . هذا التقرير الذي يبين نتائج الاستشارة وقع عرضه على خبراء من الوزارة ومن PNUD و تبقى وزارة العدل مصغية لكل الملاحظات و المقترحات لكل المشاركين المعنيين بإصلاح المنظومة القضائية التونسية.

المقدمة

فتحت ثورة جانفي 2011 التونسية الطريق لمسار انتقالي نحو نظام حوكمة ديمقراطي مبني على الشرعية الانتخابية وعلى علوية القانون .ولطالما كان القضاء ضحية ضغوطات سياسية قوية من قبل النظام السابق. وبما أنه ركيزة أساسية لإرساء النظام الديمقراطي. أصبح اليوم محل انتظارات قوية للمواطنين لذا يعد إصلاح النظام القضائي من الأولويات الوطنية لهذه الفترة الانتقالية.

انطلاقا من هذا التقييم. التزمت وزارة العدل بالقيام بعملية إصلاح شاملة مبنية على رؤية إستراتيجية ومستقبلية للمنظومة القضائية والسجنية في مجملها.

ولتحقيق هذا الهدف بادرت الوزارة في 2012 باعتماد مخطط إستراتيجي للفترة 2012 - 2016. وتنص هذه الوثيقة التخطيطية خاصة على كيفية تطبيق عملية إصلاح المنظومة القضائية والسجنية والتي بدأت فعليا في أكتوبر 2012 بإحداث لجنة توجيهية لإصلاح المنظومة القضائية مكلفة بتبني رؤية استراتيجية لإصلاح القضاء و أيضا مخطط عمل يفصل تطبيق هذه الرؤية .

وترسيخا لمبدأ تشريك كافة الأطراف المعنية بهذا الإصلاح الحاسم لمستقبل البلاد و لبناء أوسع دعم ممكن لهذا المشروع. قررت اللجنة التوجيهية للإصلاح في أكتوبر 2012 تنظيم استشارات وطنية من أجل جمع وتحليل أراء وانتظارات كافة الاطراف المعنية بالموضوع من ممثلي القضاء والمجتمع المدني وكل المتدخلين في المؤسسة القضائية و أيضا الشركاء التقنيين والماليين في إصلاح القضاء وعامة المواطنين.

وانطلقت الاستشارة الوطنية في 3 أفريل 2013 خلال حفل ترأسه وزير العدل السيد نذير بن عمو . وقد شملت 3 مراحل :

- مكنت المرحلة الأولى من جمع مختلف ممثلي القضاء وذلك بمناسبة إنعقاد مؤتمرات جهوية على إمتداد التراب الوطني والهدف منها كان إجراء تشخيص أولي لوضعية المنظومة القضائية في تونس.
- أجريت المرحلة الثانية وهي مرحلة نوعية عن طريق عقد مقابلات معمقة وحلقات تركيز مع ممثلي القضاء وقد مكنت هذه الأنشطة من تعميق التفكير حول العناصر البارزة خلال ورشات المرحلة الأولى.
- أسست المرحلة الثالثة وهي مرحلة كمية لسبر أراء مهنيي القضاء والعموم حول المشاكل واقتراحات الاصلاح التي بينتها المرحلتان السابقتان.

هذه الدراسة تعدد نتائج هذه الاستشارة الهامة والتي ستؤدي إلى صياغة رؤية لإصلاح القضاء يتم اعتمادها من قبل اللجنة التوجيهية المكلفة بالإشراف على إصلاح المنظومة القضائية .وقد سهر واضعو هذه الدراسة بالأساس على إعادة كل الأراء المقدمة بكل أمانة خلال مختلف مراحل هذه الاستشارة على أمل أن يمثل هذا العمل وثيقة مرجعية لكل الأطراف المعنية ولكل شريك من شأنه أن يدعم تطور المنظومة القضائية خلال السنوات القادمة.

منهجية العمل

I - تقديم المنهجية :

عقدت الاستشارات الوطنية لإصلاح المنظومة القضائية تحت الاشراف العام للجنة التوجيهية لإصلاح القضاء التي أحدثت في أكتوبر 2012 من قبل وزارة العدل.

ووقع إحداث لجنة فرعية خاصة لوضع المنهجية وضمان حسن سير المشروع مكونة من ممثلين عن وزارة العدل وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي-PNUD وخبراء من مكتب الدراسات Elka consulting وقع اختيارهم للقيام بهذه الاستشارات. وقد قامت هذه اللجنة باجتماعات دورية للرصد ابتداء من أول يوم لإعداد الاستشارات إلى غاية تسليم التقرير النهائي.

وارتكزت الاستشارات على مقاربة تشاركية وتمثلت المنهجية المتبعة من قبل اللجنة الفرعية التوجيهية في توسيع هذا العمل ليشمل كافة مكونات المجتمع على حد السواء على مستوى تشخيص الوضع الموجود وأيضا على مستوى إقتراحات الإصلاح .المبدأ الاساسي هو تشريك أكبر عدد ممكن من المتدخلين وخاصة فيما يتعلق بمهنة القضاء وممثلي مختلف الفئات الاجتماعية والسياسية.

تعداد أولي للمتدخلين المحتملين الذين يمكنهم أن يساهموا في سير ونتائج الاستشارات ، ممكن من تحديد العناصر التالية :

- وزارة العدل
- القضاة :(محاكم الحق العام ، المحكمة الإدارية، دائرة المحاسبات،...)
- كتبة المحاكم
- المحامون
- عدول الاشهاد
- عدول التنفيذ
- الأساتذة الجامعيين
- المعاهد المختصة(المعهد الأعلى للقضاء، المعهد الأعلى للمحاماة)
- الخبراء العدليين
- أعوان السجون والإصلاح
- الشرطة العدلية والشرطة الفنية
- المحتجزين
- المعتقلين السابقين
- عامة الناس
- الأحزاب السياسية
- جمعيات المجتمع المدني
- الصحافة ووسائل الاعلام

المتغير الذي وقع أخذه بعين الاعتبار في مستوى إنتداب الأهداف هو تنويع ملامح كل فئة من فئات المشتركين من حيث الفئات العمرية، سنوات الخبرة والتسميات الإدارية (بالنسبة إلى بعض المهن مثل كتبة المحاكم) وذلك لتامين تمثيلية أفضل للنتائج .هذا المعيار تم أخذه بعين الاعتبار في جميع مراحل الاستشارة.متغير آخر مهم وقع تضمينه في وضع هذه المنهجية هو التمثيل الجغرافي وبالتالي فان تركز أغلبية الخدمات في بعض المناطق والتفاوت الجهوي في مستوى مؤشرات التطور يستلزم مراعاة هذا العامل وتأثيره على نتائج الاستشارة.

المنهجية المعتمدة منذ بدء الاستشارات لم تبقى ثابتة طوال هذه العملية، فقد تطورت خاصة بفضل ردود الفعل المسجلة طوال نشاطات مختلف المراحل وكذلك للمعلومات الواردة بفضل وسائل الاتصال الموجودة (مواقع واب، صفحات الفايسبوك، بريد إلكتروني..) مما أدى إلى ادماج وإدخال فئات مهنية أخرى على سبيل المثال :

-المندوبين الجهويين للطفولة

-مستشاري الجباية

-المعتقلين السياسين السابقين

-الخبراء في البناء (بالنسبة للسجون)

II-مراحل الاستشارة الوطنية :

تم توجيه الاستشارات إلى ثلاث مراحل:

-المؤتمرات الجهوية و ورشات العمل

-المرحلة النوعية: المقابلات المعمقة وحلقات التركيز

-المرحلة الكمية: تحقيقات عبر الهاتف وعامة الناس

1 - المؤتمرات الجهوية وورشات العمل:

تم إحداث هذه المؤتمرات الجهوية من 5 إلى 18 أفريل 2013 والهدف الأساسي منها هو تنظيم ما يسمى بالعصف الذهني الذي يساعد في رسم تشخيص واسع لوضعية القطاعات الفرعية للقضاء في تونس brainstorming (النقاط المكتسبة والنقاط الضعيفة) وفي جمع توصيات الإصلاح إنطلاقا من الفرص والمخاطر التي تهدد كل قطاع فرعي.

كل مؤتمر جهوي وقع احداثه في ولاية (تم إختيارها بمعايير موضوعية مستندة أساسا على المتغيرات اللوجستية) و ضم العديد من المشاركين من ولايات عدة .

خمس مؤتمرات جهوية تم تنظيمها وذلك لتغطية التراب التونسي وهذا الجدول 1 يلخص هذه التغطية الجغرافية لهذه المؤتمرات:

مكان الاستشارة	الولايات المعنية	اليوم
تونس	تونس، اريانة، بن عروس، منوبة، نابل، بنزرت، زغوان	05/04/2013
الكاف	باجة، الكاف، جندوبة، سليانة	10/04/2013
المنستير	سوسة، المنستير، المهدية، القيروان	12/04/2013
قفصة	قفصة ، قبلي، القصرين، سيدي بوزيد	2013/04/17
صفاقس	صفاقس، قابس، مدنين، تطاوين	2013/04/18

خلال كل مؤتمر جهوي ، ورشة عمل أجريت بحضور فئات مستهدفة [1]

1- عناصر أخرى شاركت في بعض ورشات العمل مثل المستشارين القانونين ،مستشاري الجباية، المندوبين الجهويين للطفولة إلخ...

الورشة الأولى	قضاة المعهد الأعلى للقضاء ومركز البحوث والدراسات القانونية والقضائية[2]
الورشة الثانية	المحامون و المعهد الأعلى للمحاماة[3]
الورشة الثالثة	كتبة المحاكم وموظفي وزارة العدل[4]
الورشة الرابعة	الخبراء العدليين ، عدول التنفيذ ، عدول الاشهاد ومختلف المساعدين القضائيين
الورشة الخامسة	المجتمع المدني والأحزاب السياسية وكذلك ممثلي المجلس الوطني التاسيسي[5]
الورشة السادسة	الأساتذة والباحثين الجامعيين.[6]

وقد تم تنظيم ورشات العمل لوضع تحليل SWOT[7] لسلك القضاء خاص لكل فئة مستهدفة[8] وبالتالي فان كل مجموعة تقدم تحليلها في مجال تدخلها وفقا لأربع أبواب:

-نقاط القوة والمكتسبات للقطاع

-نقاط الضعف

-الفرص التي يمكن الحصول عليها

-التهديدات التي يجب أخذها بعين الإعتبار

ان كل مجموعة من المتدخلين قدمت بعد ذلك محاور للتحسين والاصلاح لهذا النظام.

هذه الورشات الاولى سمحت بجمع فرضيات العمل (التشخيص والتوصيات) والمرحلتين المتبقيتين من الاستشارات ساهمت في تعميق تحليل وقياس أراء المتدخلين مقارنة بالمقترحات التي تم تجميعها في هذه المرحلة الاولى.

هذه المرحلة الاولى لم تاخذ بعين الاعتبار قطاع السجون في حد ذاته بسبب خصوصيته وتقنيته والذي يستحق إلى استشارات أكثر تعمقا مباشرة مع عون السجن، المسؤولين عن السجون، المحتجزين والمعتقلين السابقين. لكن مشاكل القطاع السجني تمت مناقشتها خلال ورشات عمل المجتمع المدني والاحزاب السياسية مما مكن من تطوير الإقتراحات الخاصة لهذا القطاع .

الفريق الذي يقوم بالاستشارة الوطنية كان حريصا على تسجيل كل ما يحدث في جميع ورشات العمل وإستخراج الافكار المتولدة خلال النقاشات .هذه التقنية مكنت من

2 ممثلي المعهد الاعلى للقضاء ومركز البحوث و والدراسات القانونية والقضائية شاركوا في ورشات عمل المؤتمر الجهوي بتونس فقط (جهة الشمال الشرقي)

3 ممثلي المعهد الاعلى للمحاماة شاركوا فقط في ورشات عمل المؤتمر الجهوي بتونس (جهة الشمال الشرقي)

4 ورشة عمل كتبة المحاكم/ تونس العاصمة وقع تاجيلها إلى يوم 18 أفريل بسبب نقص عدد الكتبة الحاضرين خلال المؤتمر الجهوي ليوم 5 أفريل

5 ممثلي المجلس الوطني التاسيسي شاركوا في ورشات عمل المؤتمر الجهوي بتونس (جهة الشمال الشرقي)

6 هذه الورشة وقع عقدها بمناسبة المؤتمر الجهوي بتونس (جهة الشمال الشرقي)

7 نقاط القوة، نقاط الضعف، الفرص،التهديدات

8 أدلة تعديل ورشات العمل موجودة في الملحق عدد 1

الفهم بطريقة شاملة للانعكاسات والافكار التي وقع استخراجها أثناء ورشات العمل (أنظر الملحق 2).

2 - المرحلة النوعية: المقابلات المتعمقة وحلقات التركيز

تم إجراء المرحلة النوعية من خلال مجموعات التركيز والمقابلات المتعمقة، حيث أنه وقع تحقيقها وتسجيلها بتصريح من المشاركين، وهذه التسجيلات مكنت من تدوين كامل للبيانات .

أ - المقابلات المتعمقة :

للمزيد من التعمق حول العناصر الصادرة عن ورشات المرحلة الاولى التي اجريت من خلال المؤتمرات الجهوية فان المقابلات المتعمقة تم اجراؤها مع الاهداف التالية:

الشخصيات المعنية	العدد
القضاة	مقابلة 18
كتبة المحاكم	مقابلة 17
أعوان السجون	مقابلة 14

خلال إختيار المستجوبين فانه وقع الأخذ بعين الاعتبار معايير التمثيل الجغرافي لجميع التسميات الإدارية والمهنية و المقابلات التي وقعت مع أعوان السجون اجريت في العديد من السجون: سجون خاصة بالرجال وسجون خاصة بالنساء .في ما يخص القضاة وكتبة المحاكم فان إختيار المستجوبين أخذ بعين الاعتبار ضرورة ضمان توزيع جغرافي من الشمال إلى الجنوب، توزيع حسب المحاكم (المحكمة الإبتدائية ، محكمة الإستئناف، المحكمة العقارية ،دائرة المحاسبات ،والمحكمة الإدارية) إضافة الى الإنتماء إلى الهياكل الممثلة للقضاة(جمعية القضاة التونسيين ونقابة القضاة التونسيين) تم إجراء المقابلات من17 إلى 27 جوان 2013[9]

ب- مجموعات التركيز :

هذه المرحلة تتمثل في وضع مجموعات عمل متكونة من ممثلي الفئة المستهدفة.كانت للمشاركين حرية التفاعل مع المواضيع التي تمت مناقشتها وتطوير التفاعل الجماعي في إطار ديناميكية المجموعة، لم يكن بالإمكان تنظيم مجموعات للتحاور لجميع الفئات المعنية بإصلاح المنظومة القضائية نظرا لقلة الوقت والامكانيات. وقع تنظيم حلقات التركيز التالية من شهر ماي إلى غاية شهر جويلية 2013 [10]

- القضاة العدليين (تونس)
- قضاة المحكمة الإدارية ودائرة المحاسبات
- المعهد الأعلى للقضاء
- مركز البحوث والدراسات القانونية والقضائية
- المعتقلين السابقين
- الصحافة ووسائل الاعلام
- القضاة (باجة)
- القضاة (سيدي بوزيد)
- المحتجزين (رجال)
- المحتجزين (نساء)

9 ملحق 3: أدلة تعديل المقابلات المعمقة

10 ملحق 3: أدلة تعديل حلقات التركيز

3 - المرحلة الكمية : التحقيق عن طريق الهاتف وعامة الناس :

المرحلة الاخيرة من الاستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية ساهمت في تحقيق البحث الكمي باستخدام استبيانات عن طريق أسئلة مغلقة ومفتوحة

هذا التحقيق سمح بسبر أراء المهنيين وعامة الناس حول الانعكاسات التي قدمت خلال المرحلتين السابقتين. وكذلك ساهم هذا التحقيق بتشريك شخصيات أخرى التي لم تشارك بعد في هذه الاستشارة الوطنية.

نماذج من التحقيقات التي تم اجرائها[11] :

	عدد المستجوبين	يوم إنطلاق البحث	يوم إغلاق البحث	الأسلوب المعتمد
الخبراء العدليين	306	27/6	02/7	عبر الهاتف
عدول التنفيذ	307	15/6	28/6	عبر الهاتف
عدول الاشهاد	306	15/6	28/6	عبر الهاتف
المحامون	405	3/7	10/7	عبر الهاتف
أعوان السجون	94	2/8	5/8	عبر الهاتف
عامة الناس	1248	5/7	21/7	بحث ميداني

أجريت الدراسات مع المهنيين عن طريق الهاتف. حيث أن إختيار المستجوبين تم بطريقة عشوائية إنطلاقا من بيانات المهنيين في هذا القطاع باستثناء أعوان السجون. وبالتالي بالنسبة لهذه الفئة المستهدفة فاننا قسمنا عدد المستجوبين على جميع المنشآت السجنية بتونس ومنها مركز إحتجاز القصر(مراكز الاصلاحية أو الاصلاحات). وقد اخترنا طريقة أخذ العينات لأخذ فكرة عامة حول قطاع السجون دون إقصاء أي سجن أو مؤسسة ذات طابع إصلاحي.

اعتمدت طريقة أخرى لاختيار النماذج وتسيير البحث الميداني لعامة الناس. أسلوب إختيار النماذج من عامة الناس على طريقة الحصص لضمان تمثيلية كل الفئات المستهدفة أي كل مواطن تونسي بلغ من العمر 18 سنة وأكثر وبالتالي أجرينا تقسيم طبقي نسبي لكل ولاية مع إحترام نسبة المناطق العمرانية في كل واحدة لضمان تمثيلية المناطق الريفية في كل نموذج وبذلك ضمان النتائج. ثم تم إحداث تقسيم ثاني على مستوى الفئات العمرية ومستوى الشخص الذي يجيب. تفاصيل هذه النماذج موجودة في الملاحق[12].

11 العدد الهام جدا من القضاة الذين شاركوا في المرحلتين الاولى والثانية من الاستشارة الوطنية سمح بتعميم الإقتراحات دون اللجوء إلى تحقيق كمي. خاصة أن الإقتراحات المقدمة خلال هاتين المرحلتين كانت متجانسة ومتوافقة

12 ملحق2. مخطط نموذجي لعامة الناس

III تحليل النتائج :

في مرحلة أولى، تم تقديم ورشات العمل، المقابلات المعمقة ومجموعات التركيز بصفة اجمالية لتحليلهم وتحديد الأفكار والتوصيات المقترحة خلال هذه المرحلة. كل هذه الافكار المقترحة من أشخاص أو مجموعات وقع تصنيفها وتجربتها للتحقيق من مدى قبولها. حسب هذا التحقيق، بعض الإقتراحات وقع رفضها حتى قبل المرحلة الكمية لهذا التحقيق ولم تحتسب ضمن الإقتراحات النهائية الموجودة في هذا التقرير. مثال مشارك إقترح إعطاء أولوية النفاذ لمهنة القضاء للرجال وأبعد من ذلك إقصاء النساء من هذه المهنة. و هذه الفكرة رفضت من قبل المشاركين في ورشات العمل، و تم إختبارها في حلقات التركيز ولكنها لقيت رفضاً من قبل المشاركين، أي أنه وقع اقصائها حتى قبل بداية المرحلة الكمية.على عكس بعض الإقتراحات الأخرى كانت موضوع إجماع خلال فترات المرحلة الكمية (ورشات العمل، المجموعات والمقابلات) ذكرت هذه الاقتراحات وتأكدت التوصيات النهائية دون أن يتم التحقق منها خلال المرحلة الكمية.

الاقتراحات التي كانت موضوع نقاش خلال المرحلة الكمية وقع ادراجها في التحقيقات الكمية والموافقة عليها وقع قياسها على أساس نتائج هذا التحقيق.

ساهمت تحليل التحقيقات التي اجريت مع عامة الناس في الأخذ بعين الاعتبار بآراء المتقاضين وكذلك عامة الناس الذين يمثلون أول المستفيدين من إصلاحات المنظومة القضائية بصفة مباشرة فمن المهم تطابق أفكار عامة الناس مع أفكار المهنيين مع إعطاء الأولوية لانتظارات عامة الناس.إتضح من هذا العمل أن توقعات ورؤية عامة الناس والمهنيين للإصلاحات لا تختلف مع ما هو مسموح به للاحتفاظ باقتراحات الإصلاح المتمتعة بموافقة نسبة كبيرة من المشاركين في هذه الاستشارة سواء كانوا من المهنيين أو من الخواص (بين المتقاضين، المتقاضين السابقين و المحتملين)

نتائج الإستشارات :

إن تعقيد المنظومة القضائية، وخصوصية متدخليها وكذلك تنوع أهداف الإستشارات جعل من تقديم الإقتراحات الناجّة عن الاستشارات عملية معقدة.

ويحدد تقديم المقترحات أساسا حسب أحد المحورين التاليين:

- إما حسب فئات مهنية مع الأخذ بالنتائج وكذلك إتجاهات عامة الناس
- او بتجميعها حسب نوع المشاكل المثارة (النفاذ إلى القضاء، استقلالية وحياد القضاء إلخ)
- حسب محور تحسين أو إصلاح (النفاذ إلى القضاء، استقلالية القضاء،إعادة تنظيم المنظومة القضائية والسجنية إلخ)

وفي النهاية تم اختيار تبسيط التقديم، بوضع قالب لتلخيص كل الإقتراحات المنظمة حسب نوع الاشكالية المطروحة وحسب الفئة الاجتماعية والمهنية . في هذا التقديم، سنقتصر على الإقتراحات الهامة المستخرجة من هذه الاستشارة الوطنية

I - جدول تلخيص الإقتراحات الهامة:

هذا الجدول يلخص الإقتراحات الهامة الناجّة عن الإستشارة الوطنية وسيتم تحليلها في القسم التالي من هذا التقرير:

	صورة المنظومة القضائية	استقلالية ونزاهة القضاء	النفاذ إلى القضاء
السلطة القضائية	- تجديد المحاكم. وفي بعض الحالات إعادة بناء المحاكم ضرورية. - تجديد قاعات الجلسات في بعض محاكم النواحي لا توجد بها قاعات الجلسات. -تجديد مكاتب القضاة وتجهيزها بالمرافق الأساسية (الإعلامية. التجهيزات المكتبية واللوجستية) . -تحسين البناءات وخاصة قاعات الجلسات. - مراجعة و تحسين اجور القضاة. -تحسين التواصل مع المتقاضي عن طريق دورات تدريبية للقضاة في مجال التواصل للإرتقاء بصورة القضاة أمام المواطن . - تحسين التواصل بين القضاة ومساعدي القضاء وكتبة المحاكم.	-دسترة استقلالية القضاء (ليس القاضي فقط) وتطبيق القواعد الدولية لحقوق الإنسان والتطبيق الفعلي للقوانين. -مراجعة اليات وهيكلة المجلس الأعلى للقضاء. -وضع السلطة القضائية على قدم المساواة مع السلطتين التنفيذية والتشريعية. - تكريس مبدا عدم نقلة القضاة دون رضاهم. - ضمان حق اللجوء إلى المحكمة الإدارية ضد القرارات التأديبية المتخذة في شان القضاة - منح صلاحية حصرية للمجلس الأعلى للقضاء لترقية و نقلة القضاة - ضمان استقلالية النيابة العمومية عن وزارة العدل.الوكيل العام لدى محكمة التعقيب يمكن أن يكون رئيس النيابة العمومية - تأسيس استقلالية قاضي التحقيق عن النيابة العمومية - إعادة التفكير في إشراف مجلس الدولة (المحكمة الإدارية ومحكمة المحاسبات) الذي هو في الوقت الحالي من أنظار الوزارة الأولى وإعادة النظر في الإستقلالية المالية للمجلس.	- لا مركزية القضاء الاداري من خلال بناء محاكم إدارية جهوية -الزيادة في عدد المحاكم لتقريبها أكثر من المتقاضي وتسهيل عملية التقاضي . -توسيع اختصاصات محكمة الناحية التي تعتبر المتاحة أكثر للمتقاضي. - مراجعة النظام الحالي للإعانة العدلية لضمان وصول الاشخاص المستضعفين إلى التقاضي .

سير الخدمات القضائية	سير الخدمات السجنية	اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد
-الترفيع في عدد القضاة المحكمة الإدارية. -تحسين التنسيق بين القضاء الإداري والمالي. -تسهيل إنفتاح القاضي الإداري والمالي على التجارب المقارنة من خلال القيام بتربصات بالخارج. -إحداث خطة القاضي الوسيط في معظم أنواع القضايا (إن لم يكن في جميعها) . - تعزيز اختصاصات القضاة - تعزيز إحترام مرحلة الصلح من قبل قاضي الأسرة وحضور خبير في علم الإجتماع وعلم النفس في هذه المرحلة. - تسهيل التنسيق بين القضاة والشرطة العدلية (تكون الشرطة الفنية تحت إشراف وزارة العدل). - النظر في بعض الملفات من قبل قاضي واحد (باستثناء الجزائي وبعض أنواع أخرى من الملفات). -تشجيع تخصص القضاة وفي نفس الوقت ضمان ترقياتهم التي من الأفضل أن تكون إما حسب المحكمة (محكمة ناحية مثلا) أو حسب الإختصاص (القانون الجبائي مثلا). -لا مركزية التكوين المستمر للقضاة (السنوات الست الأولى). - إحداث دورات تكوينية بعد فترة التكوين المهني الإجباري. - مراجعة المواضيع وأهمية التكوين المهني. - تكوين القضاة بالخصوص على وسائل الاتصال الحديثة والإعلامية والتكنولوجية . -التخفيف في الاجراءات القضائية وسير المحاكمات. -تعزيز اليات تنفيذ القرارات الإدارية. -تعزيز اليات تنفيذ الأحكام المدنية. -تعزيز دور المحكمة الابتدائية لتكون أكثر انتقائية في مستوى الملفات التي تمر إلى الاستئناف. -تحديث المنظومة الإعلامية للمحاكم ومن بينها: -تسهيل وصول مساعدي القضاء إلى المعلومة. - تحسين الاتصال داخل المحكمة نفسها (بين القضاة وكتبة المحاكم). -تحسين إرسال المعلومة بين المحاكم (المحكمة الابتدائية/ الاستئناف /التعقيب...) . - مراجعة الاطار القانوني للمهن القضائية ومجالات اختصاصها . -التسهيل والتسريع في الوصول إلى المعلومة المطلوبة من قبل القضاة من وزارة الداخلية. - توسيع مجال إختصاص قاضي تنفيذ العقوبات.		-إحداث وظيفة قاضي متابعة تنفيذ الاحكام المدنية. -إحداث مجلس تأديب تحت اشراف المجلس الاعلى للقضاء الذي سيكون المؤسسة الوحيدة التي يمكنها معاقبة القضاة من أجل اخطائهم المهنية -إحداث هيكل لتفقد وتقييم القضاة تحت إشراف المجلس الاعلى للقضاء. -التقليل من الظهور التلفزي للقضاة. -إبعاد القاضي عن كل التجاذبات السياسية.

	صورة المنظومة القضائية	استقلالية ونزاهة القضاء	النفاذ إلى القضاء
المعهد الاعلى للقضاء	- تغيير مقر المعهد الذي هو موجود بمنطقة صناعية غير ملائمة للصورة المنتظرة للمعهد. -التفكير في توسيع قاعات المعهد التي هي حاليا غير كافية لاستيعاب عدد كبير من «الطلبة»	-وضع المعهد تحت إشراف المجلس الاعلى للقضاة. - ضمان استقلالية تعيين الاساتذة عن السلطة التنفيذية.	
مركز البحوث والدراسات القانونية والقضائية	-تحسين صورة المركز أمام مثلي العدالة , المنظومة الجامعية وبقية المؤسسات العمومية . - الارتقاء بالقضاة العاملين بهذا المركز.	- وضع المركز تحت إشراف المجلس الاعلى للقضاء. - ضمان استقلالية التعيينات عن السلطة التنفيذية.	
كتبة المحاكم	-تحسين صورة الكتبة أمام عامة الناس, القضاة وأساسا وزارة العدل. -مراجعة التسميات الإدارية لكتبة المحاكم.	- تشريك نقابة كتبة المحاكم في أخذ القرارات المتعلقة بالترقيات والعقوبات	

سير الخدمات القضائية	سير الخدمات السجنية	اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد
-أكثر انتقائية في خصوص مناظرة الدخول إلى المعهد (المناظرات حسب الملفات قبل مرحلة الاختبار الكتابي). - تحسين التنسيق مع وزارة التعليم العالي من أجل تحسين المستوى الاكاديمي لطلبة الحقوق وتجنب تكرار التكوين النظري للمعهد. - السهر على أن يكون تكوين القضاة تطبيقي أكثر من نظري وذلك من خلال إعادة التفكير في منهجية تكوين القضاة بادماج نظام تناوب بين المعهد والمحاكم. - استضافة قضاة اجانب للاستفادة من خبراتهم. -إعادة التفكير في مضمون المناظرات الكتابية وكذلك الشفاهية -تحديث نظام المعلومة في المعهد وكذلك التجهيزات. - مراجعة تأطير الملحقين القضائين المنتدبين داخل المحاكم.		-التأكيد على أخلاقيات المهنة خلال مرحلة التكوين. - تفعيل نظام المعلومات حول السلوك الاجتماعي و أخلاق مثلي القضاء قبل ادماجهم في المعهد الأعلى للقضاء (بالتوازي مع الاختبار الشفاهي للمناظرة) .
- ضمان تنسيق أكثر بين المركز والمحاكم . - مزيد من التنسيق بين المركز والجامعات وخاصة المعهد الاعلى للقضاء. - أكثر تشريك للمركز في المعاهدات والملتقيات الدولية لإمكانية تحسين دوره كمستشار للدولة على الصعيد الدولي . - التعاون بين المحكمة الإدارية و دائرة المحاسبات لتوسيع إختبار المركز في هذا المجال. - ضمان مزيد من التمويل لمركز البحث وخاصة في مادة علوم الاجرام. - أيضا أكثر تشريك للمركز في تكوين القضاة سواء في التكوين الأولي أو في التكوين المستمر . - تسهيل الوصول إلى المعلومات القضائية والمعلومات المتعلقة بالسجن .		
-التكثيف من عدد الكتبة في المحاكم. - مراجعة اجراءت إنتداب الكتبة -تكوين كتبة مختصين حسب المهام (السجل التجاري، مكتب قاضي التحقيق، مكتب وكيل الجمهورية ...). -التبسيط في إجراء التصرف في نفقات المحاكم.		-التشجيع المالي للكتبة بتحسين أجورهم. -وضع ميثاق لأخلاقيات المهنة -ادماج ميثاق أخلاقيات المهنة في تكوين الكتبة

	صورة المنظومة القضائية	استقلالية ونزاهة القضاء	النفاذ إلى القضاء
كتبة المحاكم (يتبع)	- توضيح الاصناف الاداريات بالرجوع إلى المستوى الاكاديمي والشهادات المتحصل عليها وتقييم الأعوان. -تحسين ظروف عمل كتبة المحاكم (المكاتب. أماكن الأكل, أوقات الراحة...) -توازي العطل السنوية للكتبة مع العطل السنوية للقضاة. -مراجعة أجور الكتبة بالترفيع. -إعطاء مكانة مرموقة للكتبة (مثال:مساعدي القضاء)		
المحامون	-تحسين صورة مهنة المحامين أمام عامة الناس. -تشجيع إعادة هيكلة وتحديث مكاتب المحامين. -الإعفاء الجبائي للمحامين الشبان لفترة معينة (وقع إقتراح 5 سنوات). - توسيع مجال نشاط المحامين.	-تكريس فعلي لحصانة المحامين ومستشاري الجباية. -التنصيص على حصانة المحامين في الدستور.	
المعهد الاعلى للمحاماة			

سير الخدمات القضائية	سير الخدمات السجنية	اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد
-إعطاء أكثر أهمية للأرشيف والتوثيق في المحاكم مع إنتداب موظف متخصص في الارشيف والتوثيق. - تقسيم عادل للمهام بين الكتبة. - لامركزية التكوين المستمر في مستوى الجهات (إقتراح وضع مراكز للتكوين في محاكم الاستئناف). - تطوير نظام التوثيق الالكتروني في كتابة المحاكم. - توفير التجهيزات المكتبية والإعلامية الملائمة للوصول إلى المعلومة.		
-تكريس اجبارية إنابة محامي في كل النزاعات وفي جميع درجات التقاضي أو ذات صبغة إصلاحية. -إنشاء نظام تكوين مع القضاة والمجتمع المدني. -تكريس مبدأ إستشارة المحامين من قبل الهيئات العمومية والشركات التابعة للدولة. - إعادة تقسيم عادل لنزاعات الدولة والهيئات العمومية بين المحامين -إزالة وظيفة نزاعات الدولة. -إنشاء تأهيل مهني دوري سواء للمتمرنين أو للمحامين القدماء. - اشراك أكثر للمحامين المتمرنين في النشاط القضائي داخل المحاكم. -وضع منظومة للاتصال التي تربط المهنيين بالمتدخلين الاخرين في سلك القضاء.		- مراجعة الامر المنظم لمهنة المحاماة في ما يخص شروط الترشح (النزاهة، المؤهلات الخبرات، الاستقلال عن السياسة...). - تامين مراقبة أفضل لمداخيل المحامي. -إحداث اليات وهياكل مستقلة جديدة لمجابهة الفساد المهني. -تكريس الشفافية بين الهياكل المهنية والمحامين. -فصل مجلس التأديب عن الهيئات الاخرى والتنصيص على منع أعضاء المجلس من الترشح في الهياكل المهنية الاخرى.
-تحسين التنسيق بين المعهد الاعلى للمحاماة ووزارة التعليم العالي. -تكوين المحامين المتمرنين بالتوازي بين المعهد والمحاكم. -التأكيد في التكوين على أخلاقيات المهنة. - تمكين المحامين المتمرنين من المشاركة في الدعاوى في كل اطوار التقاضي (المحكمة الابتدائية، محكمة الاستئناف ومحكمة التعقيب). -استضافة محامين اجانب للاستفادة من خبراتهم. -تدريس أكثر من لغة حية لتمكين المحامي من العمل على الصعيد الدولي.		-التأكيد في مرحلة التكوين على أخلاقيات المهنة

	صورة المنظومة القضائية	استقلالية ونزاهة القضاء	النفاذ إلى القضاء
الخبراء العدليين	-تنظيم الهياكل المهنية الممثلة للخبراء العدليين واعطائها صفة رسمية. -مراجعة اتعاب الخبراء العدليين بالترفيع. -توحيد قدر الامكان أتعاب الخبراء العدليين التي بقيت خاضعة للسلطة التقديرية للقضاة. - توحيد اجراءت تسمية الخبراء العدليين من طرف القضاء و جعلها أكثر موضوعية.		
عدول الإشهاد	- تنظيم أكثر للهيكل المهني لعدول الاشهاد. - المراجعة بالترفيع لأتعاب عدول الإشهاد. - الإذن بإحداث شركات مهنية لعدول الاشهاد. - التخفيف في نسق إنتداب عدول الاشهاد. - تسريع سير الموافقة على القانون الاساسي الجديد المتعلق بعدول الاشهاد من قبل وزارة العدل . - إعطاء إختصاص حصري لعدول الاشهاد في تحرير العقود الناقلة للملكية وخاصة في مادة بيع العقارات المسجلة. - إلغاء الاختصاص الترابي لعدل الاشهاد.		
عدول التنفيذ	- المراجعة بالترفيع لأتعاب عدول التنفيذ لمجارات نسق إرتفاع الأسعار عامة. - مراجعة النصوص القانونية المنظمة لمهنة عدول التنفيذ.	- استقلالية هيئة عدول التنفيذ عن وزارة العدل.	

سير الخدمات القضائية	سير الخدمات السجنية	اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد
-توفير دورات تكوين مستمر للخبراء العدليين. - تسهيل الوصول إلى المعلومة في المحاكم وبقية المؤسسات التابعة للدولة من خلال منظومة إعلامية ملائمة.		-تنظيم الهيئات المهنية التي تمثل الخبراء العدليين وإعطائها طابع رسمي و تشريكها في القرارات المتعلقة بالتدابير التأديبية.
- إثراء التكوين خلال مدة التربص. - تشريك المعهد الاعلى للقضاء في التكوين المستمر لعدول الاشهاد. - تقوية الحجة العادلة لمجابهة تبييض الاموال. - ضمان سرعة وصول المعلومة لعدول الاشهاد من طرف كتابة المحكمة عن طريق إعتماد منظومة إعلامية. - توفير نظام للوصول إلى المعلومة من طرف المؤسسات العمومية العقارية. - إعطاء الحجة العادلة القوة التنفيذية عن طريق إذن على عريضة أو حكم استعجالي دون الخوض في الأصل.		-تطوير اليات مراقبة عدم إحترام التعريفات المحددة للمهنة. -إعطاء الهيكل المهني السلطة التأديبية. -تشريك عدول الاشهاد في فتح عروض الصفقات العمومية.
- إعتماد دورات للتكوين المستمر بصفة دورية لعدول التنفيذ لتحسين مؤهلاتهم. - تيسير وصول عدول التنفيذ إلى المعلومات التي تخص المتقاضين. - تيسير التنسيق بين عدول التنفيذ والمصالح البلدية لسهولة الوصول إلى عناوين المتقاضين.		- المرور بمرحلة أولى أمام هيئة مجلس التأديب في صورة حدوث خطا مهني.

	صورة المنظومة القضائية	استقلالية ونزاهة القضاء	النفاذ إلى القضاء
عدول التنفيذ (يتبع)	-تشريك هيئة عدول التنفيذ في مراجعة النصوص القانونية المنظمة لنشاطهم تحت إشراف وزارة العدل. -تخفيف مراقبة دفاتر عدول التنفيذ. -توفير الحماية لعدول التنفيذ أثناء تنفيذ الأحكام القضائية (و حتى التبليغ في بعض الحالات)		
المؤسسات السجنية	-تجديد السجون والمؤسسات ذات طابع إصلاحي مع الأخذ بالاعتبار المعايير الدولية في هذا المجال -مراجعة تطابق الهندسة المدنية للمباني للمعايير الدولية -تيسير وصول الزوار للمحتجزين -تحسين إستقبال الزوار -تعزيز دور المجتمع المدني في رصد ظروف الإيقاف		- السهر على تقريب المحتجز قدر المستطاع من مكان اقامته أو مكان إقامة الزائرين
وسائل الاعلام	-توفير حماية الصحافيين في المحاكم. -تحسين الاتصال بين الصحفيين ووزارة العدل. -تسهيل عملية الوصول إلى المعلومة من المحاكم -تسهيل الوصول إلى المؤسسات السجنية.		

سير الخدمات القضائية	سير الخدمات السجنية	اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد
- تيسير الوصول إلى الوثائق الهامة الموجودة بالمحاكم لامكانية تنفيذ الأحكام بالقوة العامة - تبسيط اجراءت التنفيذ أمام القاضي الاستعجالي عند إثارة الصعوبة في التنفيذ. - مراجعة مجلة المرافعات المدنية والتجارية لتخفيف إجراءات التبليغ والتنفيذ في مادة الرهن و البيوعات العدلية.		
	-تحسين التكوين المستمر -تكوين العون في المعايير الدولية والقواعد الدولية لحقوق الانسان -تكوين العون في كيفية التعامل مع نفسية المحتجز -التخفيف في مدة الإيقاف التحفظي -تعزيز الاتصال بين وزارة العدل وأعوان السجون -منح أكثر استقلالية في التصرف المالي والاداري للسجون -تحسين الظروف الصحية أثناء فترة الإيقاف -تحسين التجهيزات اللوجستية ومساعدة الموقوفين -تعزيز النظام الإصلاحي للمسجونين -تعزيز نظام تخفيف العقوبات	-تعزيز نظام المراقبة والسماح للمجتمع المدني من زيارة السجون مع التخفيف من اجراءات التصاريح -تيسير نظام تقديم الشكاوي من طرف المحتجزين وجعله أكثر فعالية

	صورة المنظومة القضائية	استقلالية ونزاهة القضاء	النفاذ إلى القضاء
المجتمع المدني والشعب	-تشريك منظمات المجتمع المدني في مراقبة الحوكمة داخل المحاكم والسجون -تسهيل وصول الجمعيات والمجتمع المدني إلى المؤسسات السجنية. -تسهيل وصول الجمعيات والاحزاب السياسية للمعلومة القانونية.		- التعاون مع منظمات المجتمع المدني لتأطير وتحسيس المتقاضين بحقوقهم.
الاساتذة والباحثين الجامعيين			
اختصاصات أخرى	- إنشاء مرصد وطني دائم لتقييم المنظومة القضائية متكون من جميع المتدخلين. - تشريك المحامين ومستشاري الجباية في وضع قوانين المالية. -وضع مراكز تمريض في المحاكم للحصول على الاسعافات الأولية بالنسبة للقضاة المتقاضين والزوار. -توفير أكثر حماية في المحاكم (أساسا للقضاة وكتبة المحاكم)		

سير الخدمات القضائية	سير الخدمات السجنية	اخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد
-التنسيق بين الاساتذة الجامعيين و مؤسسات تكوين القضاة المساعدين لتحسين جودة الموارد البشرية لهذين القطاعين -التنسيق بين جامعات العلوم القانونية لتكون متقاربة في برامج التدريس. -أكثر إهتمام على مستوى التكوين الجامعي بالأماكن السجنية ,بالسجناء, الادارة السجنية مما يساهم في تحسين طرق إعادة ادماج وتأهيل السجناء -تشريك الباحثين الجامعين في مايخص مفهوم برامج تأهيل وإصلاح القصر والنساء.		
- تطوير القوانين و الاخذ بعين الاعتبار لوسائل الاثبات الالكترونية في جميع المجالات. -فرض دورات تكوين مستمر بصفة دورية لجميع مساعدي القضاء. -تطهير سجلات الملكية. -إحداث سجل للأنشطة الإقتصادية.		-مجابهة جميع أشكال عدم إحترام كل ما يخص المجال المهني والشخصي بين المتدخلين في المنظومة القضائية وذلك بموجب ميثاق مشترك حول أخلاقيات المهنة.

II- تحليل الإقتراحات

قبل تحليل الإقتراحات المختلفة المستخرجة من هذه الاستشارات، من المهم إلقاء نظرة عامة على نتائج التحقيق مع عامة الناس لفهم الراي العام في ما يخص المنظومة القضائية.

حسب رايك القضاء التونسي يعامل كافة الناس على قدم المساواة اويفضل بعض الفئات على أخرى ؟ (عامة الناس)

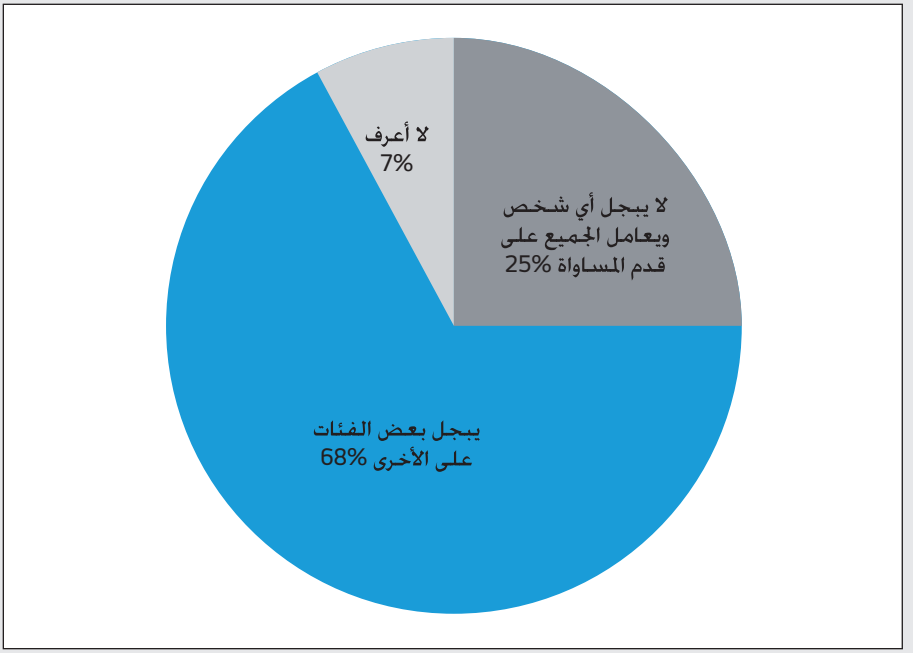

عند قراءة الرسم البياني ،قرابة 68 % من الأشخاص المستجوبين يرون أن القضاء التونسي يميز فئة إجتماعية معينة[14] و من هنا يتأتى الشعور بالظلم لدى البعض والشعور بالإفلات من العقاب لدى البعض الاخر.

14 أنظر الرسم البياني 270

إذا نعم، هل تحس بروحك مبجل أو لا ؟(عامة الناس)

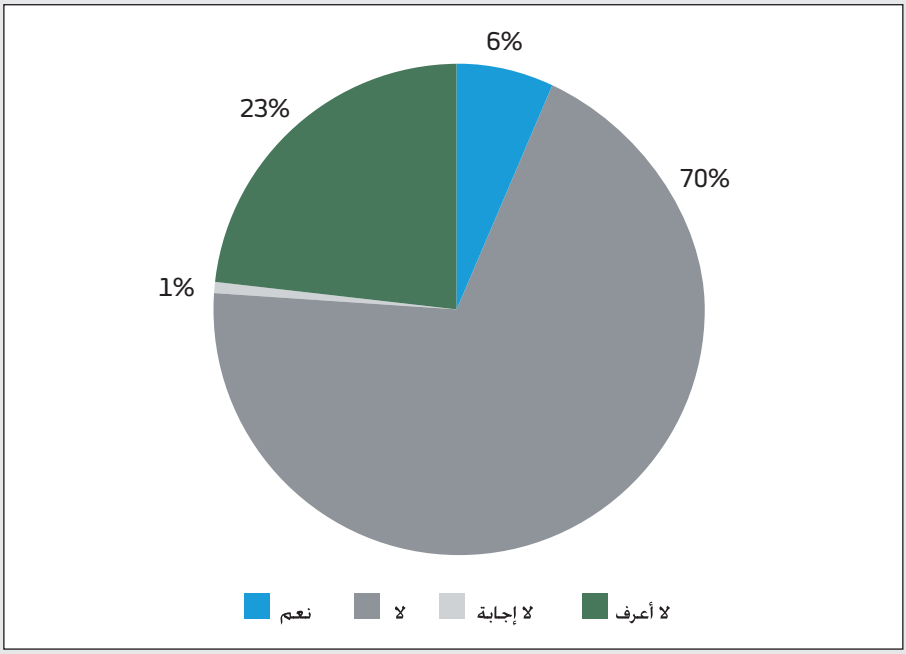

في الواقع، 70 % من المجيبين يشعرون بعدم التمييز من قبل النظام القضائي و 23 % يعترفون بشعورهم بأنهم مميزون.هذا السؤال وقع طرحه فقط على الأشخاص الذين يعتبرون أن القضاء لا يعامل الجميع على قدم المساواة.

إلى أي درجة لديكم ثقة في كل من الفئات التالية في ما يخص حسن قيامها بواجبها؟(عامة الناس)

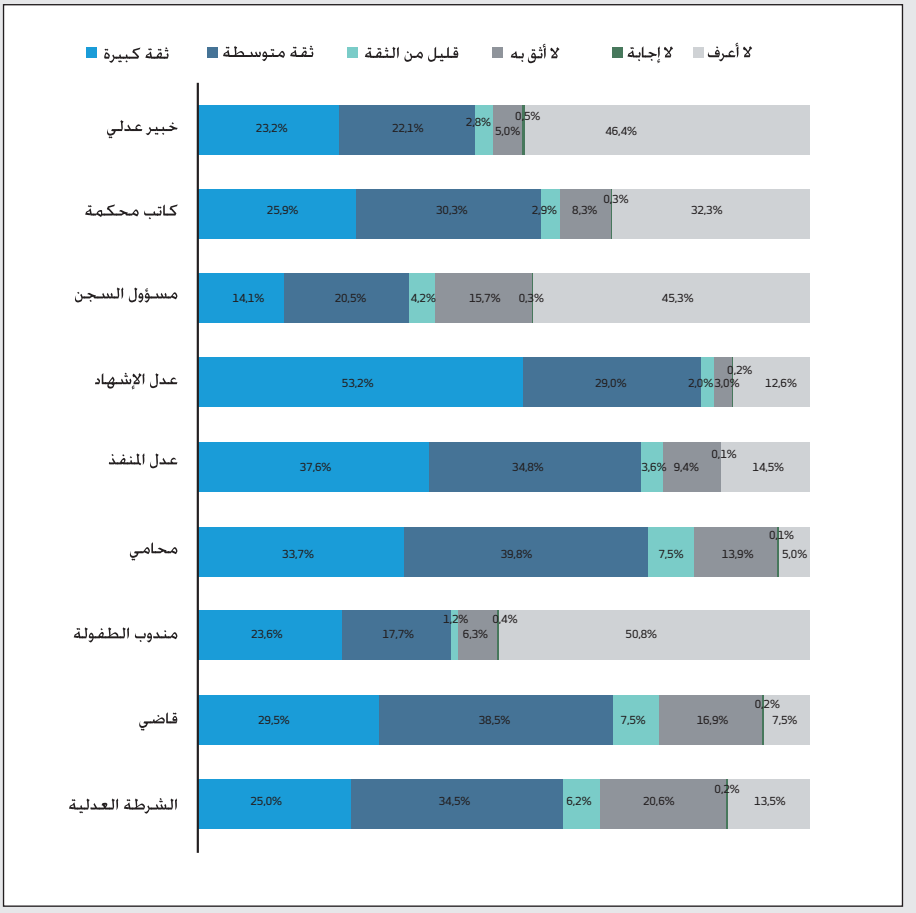

الجدول السابق يبين تخوف التونسيين من الشرطة العدلية ،القضاة وأعوان السجون أكثر من الفئات المهنية القضائية الاخرى.

- 20,6 % من التونسيين لا يثقون بتاتا في الشرطة العدلية.

- 16,9 % من التونسيين لا يثقون بتاتا في القضاة.

- 15,7 % من التونسيين لا يثقون بتاتا في أعوان السجون.

هذه النتائج تتأكد بنسب الرضا المتعلقة بالفئات المهنية.بالنسبة للاشخاص الذين تعاملوا مباشرة مع مختلف الخدمات القضائية فإن الإستياء متأتي من المعاملة من طرف[15]:

- الشرطة العدلية 42,7 %

- وكلاء الجمهورية 28,9 %

- قضاة التحقيق 33,8 %

- القضاة ذوي التركيبة الثلاثية 31,5 %

- أعوان السجون 38,1 %

ويوجد إهتزاز لصورة الجهات المذكورة[16] وقد أكد الاشخاص المستجوبون على أن الاسباب الرئيسية لفقدان الثقة هي :

- للشرطة العدلية : الظلم

الشرطة العدلية

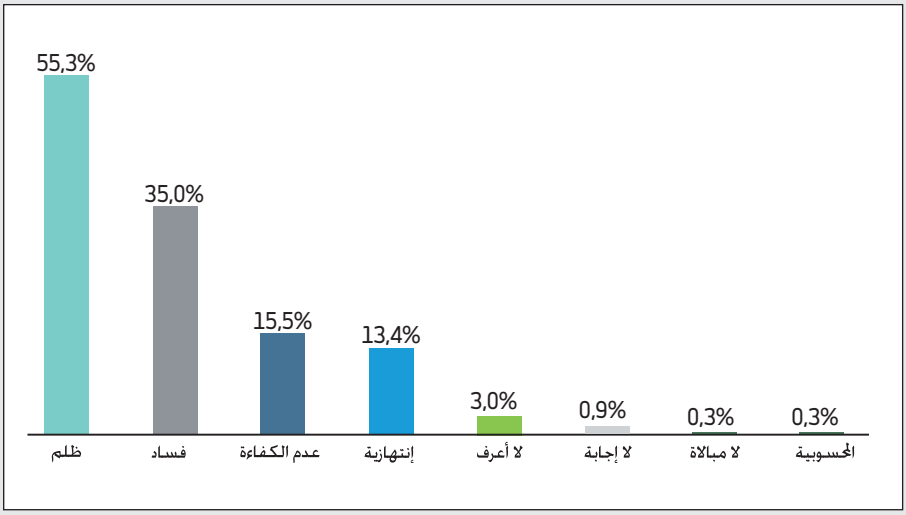

15 أنظر الرسم البياني 250

16 أنظر الرسم البياني 261 الى 269

-بالنسبة للقضاة: الفساد

القضاة

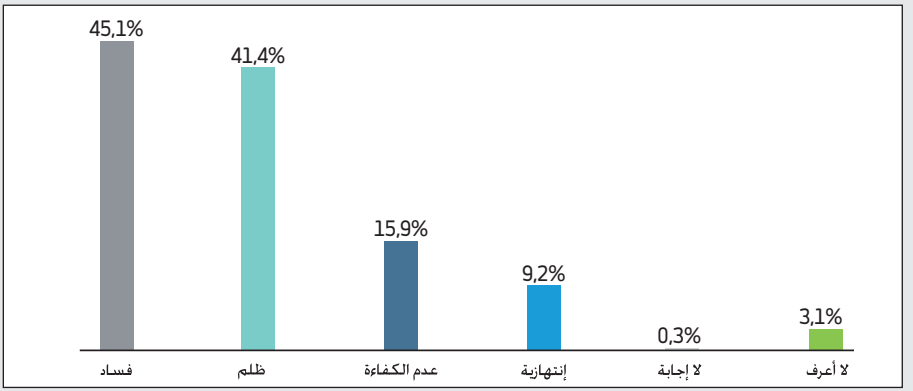

بالنسبة لمندوبي الطفولة: عدم الكفاءة

مندوب الطفولة

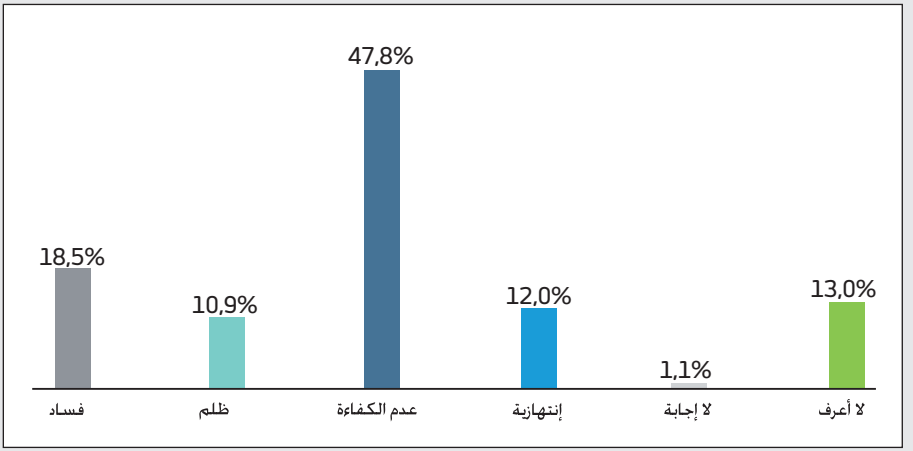

-بالنسبة للمحامين: الإنتهازية

المحامين

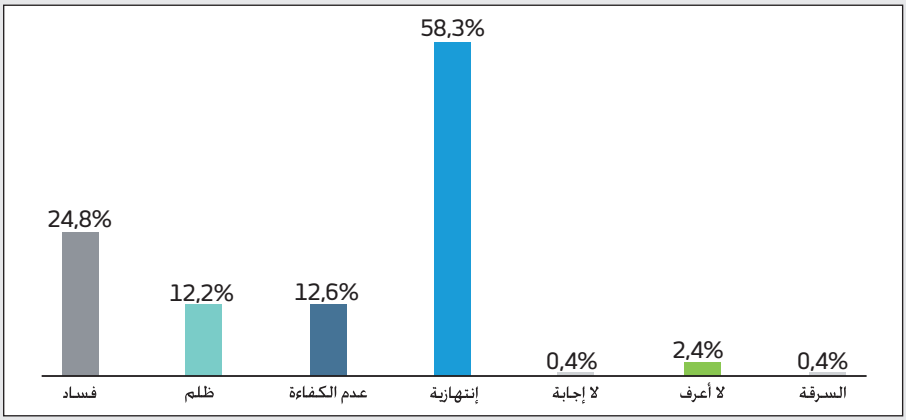

-بالنسبة لعدول التنفيذ، عدول الاشهاد، كتبة المحاكم، والخبراء العدليين: الفساد

عدول التنفيذ

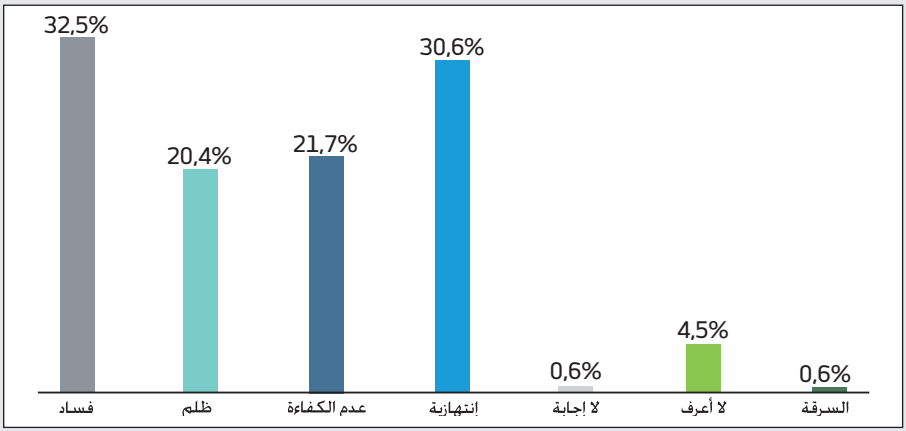

-بالنسبة لاعوان السجون: الظلم

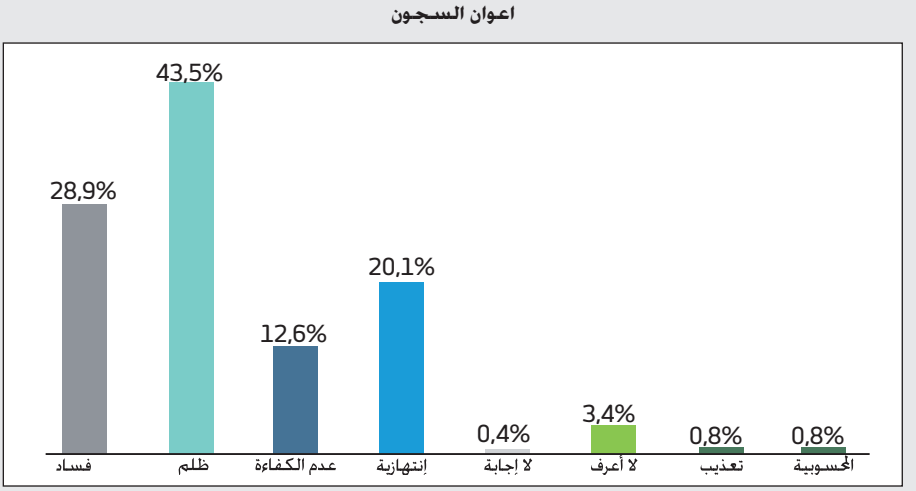

وقد بين التحقيق إضافة إلى ذلك أن 54,1 % من المجيبين يعتبرون أن القضاء التونسي غير محايد ومتحزب[17] و59,2 % من التونسيين يرون أن القضاء مسيس.[18]

تبرز هذه المعطيات ضرورة وضع عملية إصلاح للقضاء من شانها أن تؤدي إلى تحسين سير وصورة مختلف المرافق القضائية بالنسبة للعامة[19] وهذه الحاجيات للاصلاح المعبر عنها من قبل العموم تجد صداها أساسا في إقتراحات الإصلاح المقدمة من قبل ممثلي القضاء الذين شاركوا في الاستشارة الوطنية.لتسهيل قراءة هذه الإقتراحات، قمنا بتبويبها إلى 6 اشكاليات كما يلي:

- صورة المنظومة القضائية
- استقلالية ونزاهة القضاء
- النفاذ إلى القضاء
- سير الخدمات القضائية
- سير الخدمات السجنية
- اخلاقيات المهنة ومقاومة الفساد

17 - أنظر الرسم البياني 291
18 - أنظر الرسم البياني 292
19 - أنظر الرسم البياني 250

1. صورة المنظومة القضائية:

أ - حالة البنية التحتية والتجهيزات:

أغلبية ممثلي القضاء المعنيين اكدوا على عدم كفاية البنية التحتية والتجهيزات للمنظومة القضائية في الوقت الحالي.التحقيق مع عامة الناس بين بالعكس أن 28,4 % فقط غير راضين عن حالة المحاكم[20], غير أن 51,4 % من التونسيين غير راضين تماما عن الاكتظاظ داخل المحاكم.

ويبين بذلك أن المشكل الاكبر بالنسبة للمواطن هو اكتظاظ المحاكم وليس حالتها. الإقتراحات المستخرجة من الاستشارات والخاصة بحالة البنية التحتية وتجهيزات المؤسسات القضائية هي التالية:

-تجديد المؤسسات القضائية: كل القضاة المشاركين في الاستشارات الوطنية عبروا عن استيائهم الشديد من الحالات العامة للمحاكم .بعض القضاة القوا مسؤولية الوضع الحالي للمحاكم على الارادة السياسية لنظام بن علي لأنه لم يخص القضاة بمناخ ملائم للعمل

-تجديد قاعات الجلسات: قاعات الجلسات هي دائما الاتصال الاول للمتقاضي مع المحاكم حسب القضاة المشاركين في ورشات العمل فان تجديد القاعات أصبح مسالة مهملة وبالتالي له تاثير على صورة القاضي من قبل المتقاضي وممثلي القضاء اشاروا أيضا أن بعض محاكم الناحية ليس بها قاعات جلسات

-تجديد وتجهيز مكاتب القضاة: أصر القضاة على هذه النقطة إلى الاشارة إلى اضطرارهم الدائم لتامين أعمال صيانة مكاتبهم على نفقتهم الخاصة

-ترميم بعض المباني التاريخية التي توجد بها خدمات قضائية : حسب المشاركين فان بعض المباني التاريخية التي يوجد بها خدمات قضائية مثل قصر العدالة بتونس أو أيضا وزارة العدل أصبحت مهملة وتستجوب التجديد

- تغيير مقر المعهد الاعلى للقضاء: الموقع الحالي للمعهد في منطقة صناعية ينقص من قيمة و هيبة القضاء. أكد القضاة إضافة إلى ذلك على وجوب تخصيص مقرات أكبر نظرا للعدد المرتفع للمتكونين داخل المعهد

-تجديد السجون والمؤسسات الإصلاحية مع الأخذ بعين الاعتبار للمعايير الدولية 58,06 % من أعوان السجون يعتبرون أن البنية التحتية للسجون غير مرضية[21] غير أن 98,94 % يرون أنه من الضروري جدا تجديد البنية التحتية للسجون[22] 50 % يرون أن طاقة الاستيعاب داخل فضاءات الإيقاف غير كافية[23]

ب- صورة وحالة ممثلي القضاء :

أكد ممثلوا القضاء على ضرورة إعادة هيبتهم أمام العموم وتحسين حالتهم .تتاكد أهمية تامين صورة جيدة للقضاء أيضا من خلال نتائج التحقيق مع العموم والذي بين أن 97.4 % من التونسين يرون أنه من المهم إحترام القضاة [24]

بالنسبة لصورة وحالة مهنتهم. النتائج التالية متأتية من الاستشارات:

---

20 - 19,9 % غير راضين تماما. 8,5 % غير راضين

21 - أنظر الرسم البياني 210

22 - هذا التباين بين التشخيص والإقتراح يدل على إمتناع أعوان السجون من إبداء رايهم بحرية حول الإختلال الوظيفي في المنظومة السجنية

23 - أنظر الرسم البياني 214

24 - 82,1 % من التونسين يرون أن إحترام القضاة مهم جدا بينما يرى 15,3 % أنه مهم. أنظر الرسم البياني 274

- القضاة ؟

- 63 % من عدول التنفيذ يعتبرون أن وضعيتهم غير مرضية بالمرة[25]

- 73,53 % من عدول الاشهاد يرون أن وضعيتهم غير مرضية[26]

- 47,71 % من الخبراء العدليين يرون أن وضعيتهم غير مرضية[27]

- 63 % من المحامين يرون أن وضعيتهم غير مرضية[28]

- 76 % من كتبة المحاكم يرون أن وضعيتهم غير مرضية[29]

الإقتراحات المتولدة عن الاستشارات من أجل تحسين صورة ممثلي القضاء هي التالية:

- **مراجعة أجور ممثلي القضاء**

-مراجعة وتحسين أجرة القضاة

-المراجعة بالترفيع لمستوى أجور كتبة المحاكم[30]

-توحيد أتعاب الخبراء العدليين قدر المستطاع إذ أنها بقيت خاضعة للتقدير الشخصي للقضاة والترفيع فيها: توحيد أتعاب الخبراء العدليين هو مقترح تم الإجماع عليه من طرف الخبراء أنفسهم خلال ورشات العمل ولكن القضاة اعتبروا أنه من الصعب تحقيق هذه الفكرة بسبب إمتداد التخصصات ومجال اختصاصات الخبراء العدليين من جهة وخصوصية كل مهمة إختبار من جهة أخرى .

ويرى القضاة أنه من الممكن التوحيد في بعض الحالات ولكن في الأغلب يجب أن يرجع للقاضي تقدير أتعاب الخبراء العدليين بصفة مباشرة

وبالنسبة للترفيع في الاتعاب فان أكثر من 91 % من الخبراء العدليين يعتبرون أنه من المهم مراجعة هذه الاتعاب بصفة دورية[31]

-المراجعة بالترفيع في أتعاب عدول الاشهاد: 68,85 % من العدول يرون أن مستوى الاتعاب غير مرضي وقد تم خاصة إقتراح توحيد أتعاب عدول الاشهاد.

وفي الواقع فان 89,87 % من عدول الاشهاد يرون أنه من المهم مراقبة وتطبيق فعلي لتوحيد أتعاب عدول الاشهاد

-مراجعة أتعاب عدول التنفيذ وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار للارتفاع العام للاسعار :75,8 % من عدول التنفيذ يعتبرون أن مستوى الاتعاب غير مرضي بالمرة[32] و32,9 % من المجيبين يرون أن توحيد أتعاب عدول التنفيذ غير مرضية

---

25 - أنظر الرسم البياني 1

26 - أنظر الرسم البياني 43

27 - أنظر الرسم البياني 90

28 - أنظر الرسم البياني 121

29 - أنظر الرسم البياني 166

30 - فقط 8,61 % من كتبة المحاكم راضون أو راضون تماما عن أجورهم و99,67 % منهم يرون أن مراجعة أجورهم مهمة/- أنظر الرسوم البيانية 172 و189-

31 - أنظر الرسم البياني 113

32 - أنظر الرسم البياني 17

- **مراجعة النظام ومؤهلات ممثلي القضاء :**

- مراجعة النظام الاداري لكتبة المحاكم: 55,3 % من الكتبة يجدون هذا النظام غير مرضي والممثلين لهذه الفئة اكدوا على ضرورة توضيح الاصناف الإدارية لمهنتهم مع الأخذ بعين الاعتبار لمستوياتهم الأكاديمية والشهادات المتحصل عليها ومردوديتهم في العمل.بعض الكتبة يطالبون أيضا باسنادهم إسم ذو هيبة أكثر (مثلا مساعدو القضاء) .وفي النهاية فان 53,97 % من الكتبة يرون أن العلاقة بين النقابة/ الوادية ووزارة العدل غير مرضية و يريدون تعزيز دور المنظمات التي تمثلهم[33]

-ضبط وإعطاء طابع رسمي للمنظمات المهنية التي تمثل الخبراء العدليين: 76 % من الخبراء العدليين اقترحوا تشريك الهيئات المهنية التي تمثلهم في الموافقة على جدول الخبراء العدليين[34] وأكثر من 95 % من المجيبين يرون أنه من المهم مراجعة الاطار القانوني الذي ينظم حقوق وواجبات الخبراء.

-تشريك هيئة عدول التنفيذ في اصدار ومراجعة النصوص القانونية الخاصة بقطاعات انشطتهم وذلك تحت إشراف وزارة العدل. 81,4% من عدول التنفيذ يعتبرون أيضا أن الصلاحيات الممنوحة للهيكل المهني غير مرضية.

-إعادة تنظيم مهنة المحاماة: أكثر من 63% من المحامين غير راضين عن وضع مهنتهم[35] وترى منظمات القطاع وجوب القيام باصلاح عميق.

-توسيع مجال إختصاص المحامين: 84,94 % من المحامين يرون أنه من المهم جدا توسيع مجالات اختصاصهم إلى اختصاصات أخرى مثل الاستشارة والاختبار إلخ...

- تشريك المحامين ومستشاري الجباية في إعداد قانون المالية .

-توضيح اختصاصات عدول الاشهاد: 98,69 % من عدول الاشهاد يقترحون مراجعة نظامهم بالتاكيد خصوصا على ضرورة تعريف أوضح لاختصاصاتهم.

-إعطاء إختصاص حصري لعدول الاشهاد في تحرير العقود الناقلة للملكية وخاصة عقود بيع العقارات المسجلة :81,7 % من العدول يرون أنه من المهم جدا إسناد أكثر صلاحيات ومجالات إختصاص لهذه المهنة [36]. إقتراحات التوسيع في الصلاحيات متولدة على ورشات العمل إضافة إلى أن 87,81 % من عدول الاشهاد يعتبرون أنه من المهم سحب إضفاء الصبغة الرسمية على العقود من إدارة الملكية العقارية فالادارة حسب عدول الاشهاد بصدد تقليص اتعابهم.

-مراجعة توزيع عدول الاشهاد وذلك بالغاء «الاختصاص الترابي». 67,65 % من عدول الاشهاد يوافقون على هذا المقترح وبالتالي يمكن أن يكون لهذا الإقتراح فائدة للمواطن عامة والمتقاضي بصفة خاصة .

-تعزيز الحجة العادلة لمكافحة تبييض الاموال 93,43 % من العدول يوافقون تماما على هذا المقترح[37]

-الإرتقاء بصورة مركز الدراسات والبحوث القانونية والقضائية أمام النظام الجامعي والمؤسسات العمومية الاخرى والإرتقاء بصورة القضاة العاملين بهذا المركز.

---

33 - أنظر الرسم البياني 168
34 - أنظر الرسم البياني 120
35 - أنظر الرسم البياني 121
36 - أنظر الرسم البياني 79
37 - أنظر الرسم البياني 89

- اشراك مركز الدراسات والبحوث القانونية والقضائية في دراسة المعاهدات والندوات الدولية .

- **تحسين ظروف عمل ممثلي القضاء :**

-تحسين ظروف عمل كتبة المحاكم (المكاتب، أماكن الاكل، أوقات الراحة، إلخ) وخاصة موازاة عطلهم السنوية مع عطل القضاة[38]

- تشجيع تاهيل وتحديث مكاتب المحامين[39] وتسهيل ادماج المحامين الشبان وذلك باعتماد إعفاء ضريبي لمدة معينة (المقترح العام هو 5 سنوات)[40]

- الترخيص في إنشاء شركات مهنية لعدول الاشهاد: 74 % من العدول يوافقون على هذا المقترح [41]

- التخفيف في نسق إنتداب عدول الاشهاد: 65,68 % من العدول يوافقون على هذا المقترح[42]

- توحيد اجراءات تسمية الخبراء العدلين من طرف القضاة وجعلها أكثر موضوعية: قرابة 44 % من الخبراء العدليين يرون أن هناك نقص في شفافية معايير الإنتقاء التي يعتمدها القضاة لاختيار الخبراء وأكثر من 92 % منهم يرون أنه من المهم وحتى أنه مهم جدا مراجعة وتوحيد هذه المعايير الانتقائية .القضاة يعتبرون أنه من الصعب توحيد معايير الانتقاء ويرون أن مجال الاختبار العدلي واسع جدا وكل الاختصاصات والاختبارات قابلة للاستشارة. حسب رايهم فانه من الصعب وضع قائمة واضحة وحصرية للاختصاصات والاشخاص ذوي الإستعداد والتي تقوم على اساسها إجراء إنتقاء موحد.

-تخفيف الرقابة على دفاتر عدول التنفيذ.

-ضمان سلامة عدول التنفيذ وقت تنفيذ الأحكام القضائية (وحتى وقت التبليغ في بعض الحالات): 79,7 % من عدول التنفيذ يرون أن سلامتهم أثناء القيام بعملهم غير مرضية[43] .بالاضافة إلى أن 35,1 % فقط من عدول التنفيذ يرون أن حضور القوة العامة أثناء تنفيذ الأحكام مرضي[44]

- ضمان أكثر سلامة داخل المحاكم بالنسبة للقضاة، كتبة المحاكم ، المحامين ، الصحفيين والمتقاضين

ج- التواصل مع العموم:

- تحسين التواصل بين القضاة والمتقاضين : التحقيق مع العموم اثبت أن صورة القضاة قد تأثرت [45]

---

38 - 60,93 % من كتبة المحاكم يعتبرون أنه مهم جدا و14,9- % يعتبرون أنه مهم. أنظر الرسم البياني 194

39 - بالنسبة لاقتراح إنشاء برنامج تاهيل مكاتب المحاميين 59,26 % يرون أنه مهم جدا و31,11 % يرون أنه مهم فقط 3,21 % من المحامين يرون أنه ليس مهم بتاتا . أنظر الرسم البياني 154

40 - 81,98 % من المحامين يوافقون تماما على الدعم المالي للمحامين المتمرنين: فقط 1,48 % غير موافقين تماما. الدعم الملموس والاكثر فاعلية هو عبر اعفاء لمدة معينة حسب المشاركين في ورشات عمل المحامين .أنظر الرسم البياني 160

41 - أنظر الرسم البياني 72

42 - أنظر الرسم البياني 83

43 - 63,8 % من عدول التنفيذ يرون أن سلامتهم أثناء قيامهم بعملهم غير مرضية بالمرة بينما يرى 15,9 % منهم أنها مرضية إلى حد ما أنظر الرسم البياني 3

44 - أنظر الرسم البياني 4

45 - أنظر ص -17 تحليل المقترحات

وقد أكد ممثلو القضاء على ضرورة العمل حسب مخطط تواصل مع عامة الناس والمجتمع المدني وذلك لإعادة الثقة بين المتقاضي والقاضي.هذه الإستراتيجية للتواصل يمكن أن تكون موضوع دروس تكوين في التواصل للقضاة وأعمال تواصل للمواطنين لتحسين صورة القضاة .هذا المقترح قدم خلال المقابلات المعمقة مع القضاة.

- تحسين التواصل بين الصحفيين ووزارة العدل.

- تشريك منظمات المجتمع المدني في مراقبة حوكمة المحاكم .

- تعزيز أنظمة رقابة السجون وذلك بتسهيل وصول جمعيات المجتمع المدني إليها . هذا المقترح قدم خلال ورشات عمل المجتمع المدني والأحزاب السياسية. أكثر من 82 % من أعوان السجون يعتقدون أيضا أن الدور الذي يجب أن يلعبه المجتمع المدني في رصد ظروف الإيقاف مهم أو مهم جدا [46]

- تسهيل وصول الصحافيين إلى المعلومات الخاصة بالاجراءات القضائية وأيضا إلى المؤسسات السجنية.

- تسهيل الوصول إلى المعلومات القانونية من قبل المنظمات والأحزاب السياسية.

- إنشاء مرصد وطني دائم مكلف بتقييم القطاع القضائي ومتكون من جميع المتدخلين.

2.استقلالية و نزاهة القضاء:

التحقيق مع العموم بين أن 59,2 % من التونسيين يعتبرون أن القضاة متأثرون بالسياسة و أن 33,6 % فقط من المجيبين يعتبرون أنا القضاء التونسي محايد ونزيه.إجابة على السؤال «هل أن استقلالية القضاء مهمة في نظركم ؟». 86,4 % من المجيبين يصرون على أنه مهم أو مهم جدا[47].هذه المعطيات تبين ضرورة وضع إصلاح جوهري قادر على ضمان استقلالية ونزاهة القضاء و قد أكد ممثلو القضاء كثيرا على هذه النقطة.

المقترحات المقدمة من قبل ممثلي القضاء في هذا الموضوع هي التالية:

- دسترة استقلالية القضاء (وليس فقط القضاة). تطبيق القواعد الدولية لحقوق الإنسان والتطبيق الفعلي للقواعد القانونية.وقد ناقش المشاركون مطولا اليات استقلالية القضاء و اجمعت كل الفئات الاجتماعية و المهنية على ضرورة دسترة هذا المبدأ و الاليات القادرة على ضمان استقلالية القضاء.

-وضع السلطة القضائية والسلطة التنفيذية والتشريعية على قدم المساواة: واسند هذا المقترح أساسا خلال ورشات عمل القضاة و تم التأكيد عليه خلال حلقات التركيز والمقابلات المعمقة مع القضاة أنفسهم.

- إعادة النظر في اليات وتركيبة المجلس الأعلى للقضاء: حسب المشاركين في الإستشارة الوطنية (وخاصة القضاة) فإن إستقلالية القضاء تتم عن طريق الإصلاح الهيكلي للمجلس الأعلى للقضاء .

- تخصيص حصري للمجلس الأعلى للقضاء سلطة ترقية ونقل القضاة:أجمع القضاة فيما يخص منح حصري للمجلس الأعلى للقضاء سلطة نقل وترقية القضاة وذلك عن طريق اليات تقييم واضحة. وهذه الاليات يجب أن تأخذ بعين الإعتبار معايير الكفاءة، التجربة،الإنضباط و النزاهة.

---

46 - أنظر الرسم البياني 243

47 - 73,9 % من المجيبين يقرون بانه مهم جدا و12,5 % يعتبرون أنه مهم -أنظر الرسم البياني 272

- تكريس مبدأ عدم نقل القضاة دون موافقتهم : هذا الاقتراح حظي بإجماع كل القضاة و قد أكدوا على ضرورة إجتناب النقل التعسفية للقضاة و ذلك عن طريق اليات قانونية تضمن موافقتهم على النقل.خلال ورشات العمل و حلقة التركيز أثار القضاة أمثلة ملموسة عن نقل تعسفية لقضاة التي اعتمدت كعقاب للقضاة وبمثابة إنذار للاخرين.

- إعطاء الحق للقضاة المعاقبين في اللجوء إلى القضاء الإداري لرفع دعوى تجاوز السلطة وقد وقع ذكر القضاة الذين تم إستبعادهم سنة 2012 كمثال في جميع أطوار التحقيقات التي وقعت مع القضاة مع التأكيد على منح حق القضاة الذين سلطت عليهم العقوبة اللجوء للقضاء الإداري لإثارة تجاوز سلطة.

- ضمان استقلالية النيابة العمومية بفصلها عن إشراف وزارة العدل: خلال ورشات العمل أكد كل ممثلي القضاء الذين وقعت استشارتهم حول هذه النقطة على أن الوكيل العام لدى محكمة التعقيب يمكن أن يكون هو رئيس النيابة العمومية.

- فصل قاضي التحقيق عن النيابة العمومية.

- إعادة التفكير في إشراف مجلس الدولة وضمان استقلاليته المالية : قضاة دائرة المحاسبات والمحكمة الإدارية اقترحوا بمناسبة حلقات التركيز والمقابلات المعمقة بأن يكون مجلس الدولة تحت اشراف المجلس الأعلى للقضاء وفي علاقة مع وزارة العدل وذلك لضمان استقلالية هاتين المحكمتين.

-وضع المعهد الأعلى للقضاء تحت إشراف المجلس الأعلى للقضاء:المعهد هو بوابة دخول القضاة الجدد للمهنة. استقلالية القضاء تبتدئ باستقلالية المعهد حسب كل القضاة الذين تمت استشارتهم واستجوابهم حول المعهد.

-إعادة النظر في إجراء تسمية مدرسي المعهد الأعلى للقضاء وإجتناب تدخل السلطة التنفيذية. حسب الأراء المجمعات من القضاة و مدرسي المعهد فإن النظام القديم حاول وضع يده على المعهد و ذلك بالتدخل في تسمية المدرسين .مشاركة الادارة العامة للمعهد وللمجلس الأعلى للقضاء في هذه التسميات مقترحة.

- وضع مركز الدراسات والبحوث القانونية والقضائية تحت إشراف المجلس الاعلى للقضاء وضمان استقلالية التسميات عن مركز السلطة التنفيذية .

- تشريك نقابة كتبة المحاكم في ترقية وتأديب الكتبة. هذا المقترح وقع تقديمه من قبل كتبة المحاكم خلال ورشات العمل وقع التأكيد عليه بمناسبة المقابلات المعمقة .الكتبة والقضاة ناقشوا أيضا الشخص الذي يجب أن يقوم بتقييم الكتبة: الرؤساء المباشرون أي رئيس الكتبة أو القضاة الذين يعملون تحت امرتهم .بقيت الاراء منقسمة والسؤال بقي مطروحا بعد المقابلات المعمقة والتحقيقات الكمية.نتائج مختلف هذه الاستشارات تبين أن كتبة المحاكم يصرون على أن يقع تقييمهم من قبل الرئيس الاداري غير أن القضاة يعتبرون أنه يجب أن يتدخلوا في هذا التقييم لانهم الاكثر قدرة على تقييم مردوديتهم ومؤهلاتهم .

- تكريس فعلي لحصانة المحامين ومستشاري الجباية: وقد أجمع على هذا المقترح كل من المحامين ومستشاري الجباية الذين شاركوا في ورشات العمل.وقد أكد المحامون أيضا على ضرورة إدراج هذه الحصانة في الدستور.

- تكريس استقلالية هيئة عدول التنفيذ عن وزارة العدل.

3 - النفاذ إلى القضاء :

نتائج التحقيق مع عامة الناس يبين أنه 23,9 % يواجهون مشكلات جغرافية للنفاذ للقضاء[48] .49,6 % أيضا من التونسيين يقرون بان معاليم النفاذ إلى القضاء غير

مرضية أو غير مرضية تماما[49].هذه النتيجة تتماشى مع نتائج التحقيق الذي يبين أن 16,9 % من التونسيين يعبرون عن عدم قدرتهم على شراء حتى الحاجيات الاساسية لتغذية عائلاتهم وأن 44,9 % منهم قادرين على توفير الحاجيات الأولية[50].ومن المفهوم إذن أن نسبة معتبرة من التونسيين يمنحون اهتماما لجانبة التقاضي من جهة وللمساعدة القضائية من جهة أخرى (85 % من التونسين يعتبرون أن الإعانة العدلية للاشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة مهمة جدا[51])

الإقتراحات المقدمة من قبل مهنتي القضاء والمجتمع المدني في هذا الموضوع تتمحور حول العناصر التالية :

أ - الوصول المادي للقضاء :

-لا مركزية القضاء الاداري بانشاء محاكم جهوية .المشاركون في الورشات وحلقات التركيز وبالخصوص القضاة الإداريين اقترحوا لا مركزية القضاء الاداري وذلك بانشاء محاكم جهوية لتقريبها من المتقاضي

- مراجعة الخريطة القضائية: إقترح القضاة إنشاء محاكم أخرى وخاصة محاكم الناحية لتغطية كافة المناطق الجغرافية التي لا توجد بها مؤسسات قضائية. هذا المقترح يخص أساسا منطقة الجنوب وذلك بسبب الامتداد الجغرافي للولايات ونسب المناطق الريفية والعدد الكبير للقرى البعيدة عن مراكز الولايات

- توسيع مجال اختصاص محكمة الناحية التي تبقى متاحة أكثر جغرافيا للمتقاضين وقد أثير هذا أثناء ورشة عمل ووقع بعد ذلك تجربته على مستوى حلقات التركيز والمقابلات المعمقة.هذا المقترح حظي بموافقة كبيرة حتى قبل القضاة الذين وقعت استشارتهم .وهذا الاجراء من شانه تقريب القضاء من المتقاضي بما أن محاكم الناحية هي الاكثر عددا والأقرب من المواطنين وحتى في مستوى المناطق الريفية وهذا من شانه أيضا تخفيف عبء على المحاكم الابتدائية

- السهر على تقريب أكثر ما يمكن الموقوف من مقر سكناه أو مقر سكنى الزائرين . وهذا المقترح متولد عن حلقات التركيز مع الموقوفين والموقوفين القدامى

ب - نفاذ ذوي الإحتياجات الخاصة للقضاء:

- مراجعة النظام الحالي للإعانة العدلية لذوي الإحتياجات الخاصة: اجراءات منح وسير لجان الإعانة العدلية وقع مناقشتها مطولا خلال ورشات العمل. وقد أقر المشاركون أن الإعانة العدلية تعتبر نقطة قوة النظام التونسي غير أنهم اكدوا على ضرورة تطوير هذه الاجراءات وذلك بوضع نظام أكثر مرونة وسرعة وذلك بالنسبة للإعانة العدلية لمحاكم الحق العام وأيضا المحكمة الإدارية

ج- تحسيس المتقاضين بحقوقهم :

- التنسيق مع الجمعيات والمجتمع المدني لاحاطة وتحسيس المتقاضين بحقوقهم: هذا الإقتراح متولد عن حلقات التركيز مع الموقوفين القدامى (ومن بينهم من هم ناشطون حاليا داخل منظمات المجتمع المدني) وأيضا ورشات عمل المجتمع المدني والاحزاب السياسية

48 - 17.5 % من التونسيين يواجهون صعوبات و6,4 % يواجهون صعوبات قليلة -أنظر رسم البياني281

49 - 41.5 % من التونسيين غير راضين تماما و 8,1 % غير راضيين -أنظر الرسم البياني 284

50 - أنظر رسم البياني 299

51 - أنظر رسم البياني 273

4 - سير الخدمات القضائية :

حسب الارقام التي قمنا بعرضها إلى غاية الان إنطلاقا من التحقيق مع عامة الناس يستخلص أن تحسين في جودة القضاء خاصة من خلال تعزيز قدرات المتدخلين هو امر ضروري .

وبالتالي، عدم كفاءة الفئات المهنية للقضاء المتطورة هي إحدى المتغيرات الهامة التي تفسر تخوف التونسي من القضاء[52] نسبة المستجوبين الذين ليست لديهم ثقة في الفئات المهنية بسبب عدم الكفاءة هي الاتية:

- شرطة عدلية: 15,5 %
- قضاة : 15,9 %
- مندوبي الطفولة: 47,8 %
- المحامون: 12,6 %
- عدول التنفيذ: 21,7 %
- عدول الاشهاد: 19,4 %
- أعوان السجون : 21,6 %
- كتبة المحاكم : 25 %
- الخبراء العدليين: 21,3 %

الإقتراحات التي وقعت صياغتها من طرف مهني القضاء والمجتمع المدني في هذا الموضوع تتمحور حول العناصر التالية:

أ - تعزيز قدرات ممثلي القضاء:

- **بالنسبة للقضاة :**

-أكثر انتقائية في مناظرة المعهد باعتماد تقييم ملفات المترشحين قبل مرورهم لمرحلة الاختبار الكتابي في خصوص هذه النقطة، إقترح بعض القضاة تحديد مؤهلات إجتياز الاختبار الكتابي للمتحصلين على شهادة ماجستير في العلوم القانونية .

-إعادة التفكير في مضمون الاختبارات الكتابية والشفاهية للمناظرة مع التوسع في الموهلات المطلوبة (ثقافة عامة، إختبار نفسي وتقني الخ.) .

-إعادة النظر في المحاور والملائمة مع التكوين الاولي والسهر على أن يكون الجانب التطبيقي أكثر من النظري : الجانب التطبيقي أكثر من النظري: هذا الإقتراح وقع تقديمه من طرف القضاة خلال ورشات العمل وحلقات التركيز مع ذلك أشار اساتذة المعهد الاعلى للقضاء إلى أن المستوى الاكاديمي للمترشحين دائما غير كافي مما يجعلهم يخصصون جانب من التكوين النظري .

- إعادة التفكير في المناهج الدراسية لتكوين القضاة مع موازنة أوقات التكوين ضمن المعهد وضمن المحاكم : كان هذا الإقتراح موضوع ورشات العمل وحلقة تركيز المعهد الاعلى للمحاماة.

- استضافة قضاة اجانب للمشاركة في التكوين من أجل الإستفادة من تجاربهم.

- لا مركزية التكوين المستمر للقضاة (الست السنوات الاولى) .

-تنظيم حلقات تكوين مستمر بعد فترة التكوين المهني الإجباري.

-تعزيز اختصاصات القضاة مع ضمان إمكانية ترقياتهم في مختلف الدرجات في إطار تخصصاتهم: ناقش المشاركين كذلك عدد السنوات المطلوبة للوصول إلى التخصص وقد رفض بعض القضاة فكرة التخصص (عقاري، جبائي، حيطة إجتماعية أو أخرى) منذ بداية مباشرة المهنة. حسب هؤلاء القضاة، لا يجب أن يكون

52 - أنظر الرسم البياني 269-261

التخصص إلا بعد السنوات العشر الاولى من مباشرة القاضي لمهنته حيث يكون قد إكتسب مؤهلات عامة تسمح له من التمكن من دراسة الملفات.

-تحسين التنسيق والتعاون بين جامعات العلوم القانونية والمعهد الاعلى للقضاء من أجل تقريب برامجهم التعليمية وتحسين مستوى التكوين الاكاديمي لطلبة الحقوق. هذا ما يسمح للمعهد الاعلى للقضاء من تجنب إعادة التكوين النظري لممثلي القضاء .

- تكوين القضاة بصفة خاصة في الوسائل الجديدة للاتصال، الإعلامية والتكنولوجية.

- ضمان تنسيق جيد لمركز الدراسات والبحوث القانونية والقضائية مع الجامعات والمعهد الاعلى للقضاء: المركز بصدد القيام باعمال بحوث التي يمكن أن تكون ضرورية للباحثين الجامعيين ولطلبة المعهد الاعلى للقضاء .

- تشريك مركز الدراسات والبحوث القانونية والقضائية في مرحلة أولى في التكوين الاولي والمستمر للقضاة. حسب نتائج حلقة التركيز التي وقعت مع قضاة المركز طور فريق القضاة الباحثين اختصاصات دقيقة جدا في بعض المجالات مثل الملكية الادبية أو كذلك علوم الاجرام. المشاركين في حلقة التركيز اعتبروا أنه بامكانهم المساهمة في التكوين المهني والمستمر للقضاة في هذه المواضيع .

- إنفتاح تكوين القاضي الاداري والمالي على التجارب المقارنة خاصة من خلال التربصات في الخارج.

- **بالنسبة لكتبة المحاكم :**

- تكوين كتبة محاكم متخصصين (سجل تجاري، مكتب قاضي التحقيق، مكتب وكيل الجمهورية إلخ...)

- تحسين التكوين المستمر: 80,46 % من الكتبة يعتبرون أن تحسين التكوين المستمر مهم جدا و16,56 % منهم يرون أنه مهم فقط.[53]

- لا مركزية التكوين المستمر على مستوى الجهات (اقتراح إنشاء مراكز تكوين في محاكم الاستئناف): 87,04 % من كتبة المحاكم يعتبرون أن لا مركزية التكوين المستمر مهمة جدا و8,97 % يرون أنها مهمة. فقط 0,66 % يعتبرون هذا الامر غير مهم بالمرة[54]

- **بالنسبة للمحامين:**

- تعزيز التكوين الاولي والمستمر للمحامين: أكثر من 98 % من المحامين يعتبرون أنه من المهم تعزيز التكوين الاكاديمي[55] وأكثر من 97 % من بينهم يرون أنه مهم أو مهم جدا تعزيز التكوين المستمر[56]

- تنويع تكوين المحامين حسب التخصص: أكثر من 86 % من المحامين يعتبرون أنه من المهم تنويع تكوين المحامين حسب الاختصاص[57]

- وضع نظام تكوين مناسب بين المحامين، القضاة وكذلك تشريك المجتمع المدني.

53 - أنظر الرسم البياني192
54 - أنظر الرسم البياني193
55 - أنظر الرسم البياني 155
56 - أنظر الرسم البياني 156
57 - أنظر الرسم البياني 149

- تحسين التنسيق بين المعهد الأعلى للمحاماة ووزارة التعليم العالي.

- تكوين محامين متمرنين بالموازنة بين المعهد وبين المحاكم.

-التأكيد في التكوين على أخلاقيات المهنة.

-تشريك المحامين المتمرنين في الدعاوى في كل أطوار التقاضي (المحكمة الابتدائية, محكمة الاستئناف. محكمة التعقيب).

- استضافة محامين من اجانب خلال التكوين من أجل الاستفادة من تجاربهم .

- تدريس أكثر من لغة حية لتمكين المحامين من العمل على السعيد الدولي.

- **بالنسبة للخبراء العدليين :**

- ضمان تكوين مستمر للخبراء العدليين : أكثر من 80 % من الخبراء العادلين يعتبرون أن التكوين المستمر في مجال تدخلهم غير كافي[58] . 88.56 % من الخبراء يعتبرون أيضا أنه من المهم فرض دورات تكوين مستمر للخبراء حتى يكونوا مؤهلين للتدخل في المنظومة القضائية[59].

- **بالنسبة لعدول الاشهاد :**

- تعزيز تكوين عدول الاشهاد خلال فترة التربص : 89.69 % من عدول الاشهاد يساندون هذا المقترح[60]

- تشريك المعهد الأعلى للقضاء في التكوين المستمر لعدول الأشهاد : 92.49 % من العدول الأشهاد يعتبرون أن هذا الاقتراح مهم[61].

- **بالنسبة لعدول التنفيذ :**

- اعتماد دورات تكوين مستمر بصفة دورية لعدول التنفيذ من أجل تحسين مؤهلاتهم .

ب - انتقال المعلومة داخل الخدمات القضائية :

- تسهيل وصول مساعدي القضاء إلى المعلومة

- تحسين الاتصال بين القضاة وكتبة المحاكم داخل نفس المحكمة

- تحديث نظام المعلومة في المعهد وكذلك التجهيزات

- تحسين انتقال أنظمة المعلومات بين المؤسسات القضائية (المحكمة الابتدائية . الاستئناف . التعقيب الخ)

- تسهيل وصول القضاة الملحقين إلى المحاكم والملفات

- ضمان أكثر تنسيق بين مركز الدراسات والبحوث القانونية والقضائية والمحاكم .

- تحسين التواصل بين القضاة ومساعدي القضاء : حساب بعض ممثلي القضاء,توجد دائما قابلية وفي بعض الأحيان ذات وزن بين مختلف هياكل المنظومة القضائية

58 - أنظر الرسم البياني 89
59 - أنظر الرسم البياني 116
60 - أنظر الرسم البياني 75
61 - أنظر الرسم البياني 85

ج - تعامل ومتابعة الملفات دخل المحاكم :

- تسهيل التنسيق بين القضاة والشرطة العدلية : أشار القضاة التحقيق إلى أنه في بعض الأحيان لديهم مشاكل في التنسيق مع الشرطة العدلية مع العلم أنه ليس بينهم علاقات إدارية .هذا الاقتراح وقع طرحه خلال ورشات العمل وحلقات التركيز.

- إنشاء خطة قاضي وسيط في أغلبية الاجراءات القضائية : هذا مايسمح من تقليص عدد الملفات المدروسة من قبل المحاكم إذا كانت الوساطة قاطعة.

- تعزيز وضع مرحلة الصلح من قبل قاضي الأسرة وحضور خبير في علم الإجماع وعلم النفس خلال هذه المرحلة هذا الاقتراح وقع ذكره خلال ورشات العمل .

- تسهيل وتسريع وصول القضاة إلى المعلومة المطلوبة من طرف وزارة الداخلية.

- تخفيف الاجراءات القضائية : هذا مطلب القضاة الذين اشاروا إلى تعقيد الإجراءات القضائية ولكن كذلك المحامين وبقية مساعدي القضاء سواء في مرحلة النوعية أو في المرحلة الكمية.

- تعويض التركيبة الثلاثية بقاض واحد في بعض الملفات (باستثناء الجزائي وبعض الملفات الأخرى) . هذه الفكرة وقع اقتراحها من قبل قاضي خلال مقابلة معمقة و وقع اختبارها في بقية المقابلات أشار هذا القاضي أنه بالنظر إلى العدد الكبير جدا للملفات والعدد المحدود للقضاة فإن هذا النظام يسمح بانتداب بعض القضاة لمهمات أخرى . نظام القاضي الوحيد يسمح كذلك من تحميل أكثر مسؤولية للقضاة المكلفين بالنظر في الملف.

- إعادة تفكير وتحديد الحق في الاستئناف وتعزيز دور المحاكم الابتدائية.

- الترفيع في عدد قضاة المحكمة الإدارية.

- زيادة عدد الكتبة في المحاكم. تم الإجماع على هذا المقترح في ورشات عمل كتبة المحاكم والمقابلات المعمقة.

- السهر على ضمان تقسيم عادل بين مهام العمل بين كتبة المحاكم.

- تكريس اجبارية إنابة محامي في كل الدعاوى وفي كل الأطوار القضائية أو الإصلاحية.

- إصدار قانون منظم لاستشارة المحامين من طرف المؤسسات العمومية والشركات التابعة للدولة وتقسيم نزاع الدولة والمؤسسات العمومية بصفة عادلة أكثر من 93 % من المحامين يعتبرون أنه من المهم أو من المهم جدا التقسيم العادل لملفات الدولة والمؤسسات العمومية وذلك بإنشاء معايير وقواعد شفافة .

- إلغاء خطة المكلف العام بنزعات الدولة. تم التعبير عن هذا الاقتراح خلال ورشات عمل المحامين.

- مراجعة التشريع مع الأخذ بعين الاعتبار وسائل الإثبات الإلكترونية في جميع المجالات: هذا الاقتراح وقع ذكره من قبل عدول التنفيذ الذين يتمنون ادماج الإعلام الإلكتروني في الوسائل القانونية للإعلام

- تبسيط اجراء التصرف في النفقات في المحاكم.

- إعطاء أكثر أهمية للأرشيف والتوثيق داخل المحاكم وذلك بانتداب أعوان مكونين في مادة الأرشيف والتوثيق .

د- تنفيذ الأحكام القضائية:

- تبسيط اجراءات التنفيذ أمام القاضي الإستعجالي خلال مواجهة صعوبة في التنفيذ : اقترح عدول التنفيذ الرجوع إلى المعايير الدولية لتنفيذ الأحكام وبالتالي فإن التحقيق الكمي يبين أن 97 % من عدول التنفيذ يقترحون تطبيق المعايير الدولية من أجل تبسيط الإجراء

- تعزيز اليات تنفيذ القرارات الادارية

- مراجعة مجلة المرفعات المدنية والتجارية وذلك لتبسيط اجراءت التبليغ والتنفيذ في مادة الراهن والبيوعات العدلية

- تعزيز اليات تنفيذ الأحكام المدنية

- إعطاء الحجة الرسمية قوة تنفيذية وذلك عن طريق إذن على عريضة أو مجرد حكم استعجالي دون الخوض في الأصل 83.99 % من عدول الأشهاد يعتبرون أنه من المهم مراجعة القوانين المنظمة لإجراءات التنفيذ والإعلام وأكد المشاركون في ورشات العمل على إعطاء الحجة الرسمية قوة تنفيذية[62]

5 - سير الخدمات السجنية:

تبين نتائج التحقيق مع عامة الناس أن 26.9 % من التونسيين يعتبرون أن معاملة المساجين غير مرضية بالمرة وعلى عكس 6 % اخرين الذين يعتبرون أنها مرضية جدا ولكن 38 % ا من المستجوبين رفضوا الإجابة على هذا السؤال بما أن ليس لديهم علاقات مباشرة أو غير مباشرة مع الوسط السجني[63] .وكذلك بالنسبة عن الاسئلة الخاصة بمعاملة زائري السجون حيث أن أكثر من 40 % من الأشخاص المستوجبين لم يجيبوا على هذه النقطة,23.4 % من التونسيين يعتبرون أن معاملة الزائرين غير مرضية غير أن 34.9 % يعتبرونها مرضية[64].أما بالنسبة لإحترام حقوق الإنسان داخل السجون32.1 %[65] من المجيبين يعتبرون أن الوضع غير مرضي غير أن 29.1 % يعتبرون أن الوضع مرضي.

معاملة السجناء

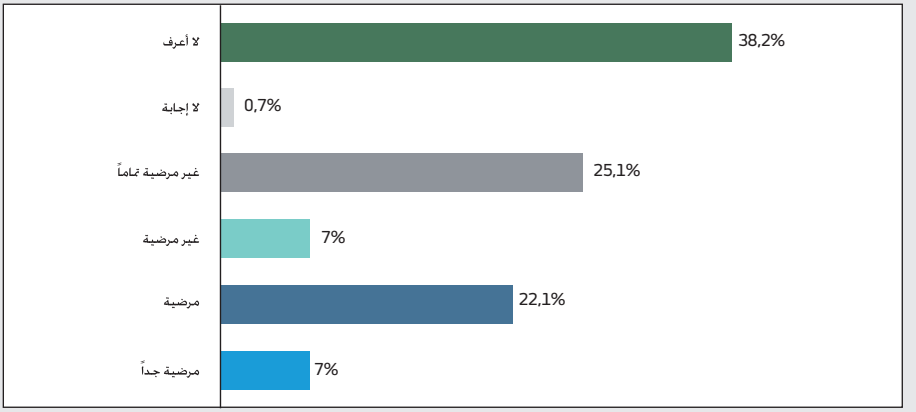

62 - أنظر الرسم البياني 77
63 - أنظر الرسم البياني 287
64 - أنظر الرسم البياني 288
65 - أنظر الرسم البياني 289

وقع استجواب المهنيين أيضا حول وضع المساجين والذي هو غير مرضي لأسباب عدة 27,66 % أعوان السجون يعتبرون أن الوضع في السجون الذين وقع استجوابهم غير مرضي بالمرة و30.85 % يعتبرون الوضع غير مرضي .

وضع السجون (أعوان ومسؤولي السجون)

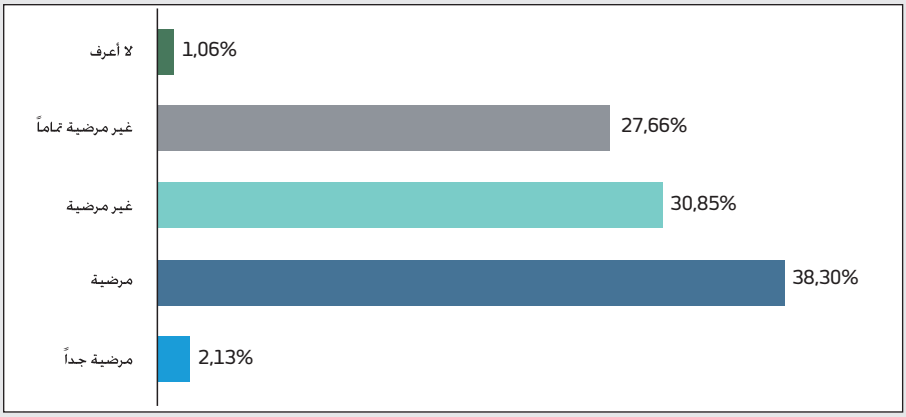

الأسباب التي تفسر وضعية السجون حسب التحقيقات المجرات متعددة : نقص الإمكانيات، نقص في وسائل اللوجستية، نقص تكوين الأعوان السجون عادات سيئة وقديمة في معاملة السجناء ،عدم مطابقة البنية التحتية للقواعد الدولية إلخ .....هذه الأسباب وأيضا المقترحات ستفسر في مايلي :

كانت الاجابة من قبل المهنيين وأيضا الخواص على التساؤل عن معاملة الأشخاص المستضعفين داخل السجون والمؤسسات الإصلاحية باولوية البحث عن عقوبات بديلة وتخفيف وأيضا تحويل السجون «من صانع للمنحرفين إلى أداة للإصلاح»(شهادة مشاركة في حلقة تركيز للموقوفين القدامى)

من أهم الاقتراحات المصاغة من مهنيي القضاء و المجتمع المدني في هذا الاطار هي التالية:

-تحسين التكوين المستمر لأعوان و اطارات السجون : 88,3 % أعوان السجون يولون أهمية بالغة لهذا المقترح[66]

-تكوين أعوان السجون في المعايير الدولية لحقوق الانسان : 57.45 % من المجيبين يعترفون بان مستوى

66 - أنظر الرسم البياني 236

معرفة القواعد الدولية داخل السجون ضعيفة أو ضعيفة جدا[67]

- تكوين الأعوان في كيفية التعامل مع نفسية الموقوفين وهذا المقترح تقدم به الموقوفون والموقوفون القدامى خلال حلقات التركيز في مفهوم برامج الادماج الخاصة بالقصر والنساء

- إعطاء أكثر أهمية للبحث الجامعي حول الاماكن السجنية لتحسين طريقة ادماج المسجونين

-إحترام المعايير الدولية داخل السجون :أكثر من 89 % من المستجوبين يعتبرون ان تعزيز تطبيق المعايير الدولية داخل السجون مهم[68]

-تحسين التجهيزات اللوجستية والمساعدة للموقوفين 78,6 % من المجيبين يعتبرون أن التجهيزات اللوجستية مثل سيارات الاسعاف وسيارات نقل المساجين إلى غير ذلك ليست كافية[69]

-تعزيز المنظومة الإصلاحية للمساجين أكثر من 97 % من المستجوبين يرون أن هذا تعزيز نظام إصلاح السجناء مهم[70]

-تعزيز منظومة تخفيف العقوبات أكثر من 96 % من المجيبين يعتبرون هذا الاصلاح مهم[71]

-تقليص مدة الإيقاف التحفظي وأكثر من 80 % من أعوان السجون يرون هذا المقترح هام أو حتى انه هام جدا[72]

- منح استقلالية أكثر في التصرف في ميزانية وإدارة السجون :أكثر من 97 % من الأعوان المستجوبين يعتبرون أنه من المهم منح استقلالية أكثر للتصرف في إدارة السجون[73]

- تعزيز وتحسين التواصل بين وزارة العدل وأعوان السجون. نتائج الاستشارات تبين أن 43,62 % فقط من أعوان السجون راضون عن العلاقة مع وزارة العدل[74] بينما 91,49 % من بينهم راضون عن علاقتهم بوزارة الداخلية[75] إ إذن فان أعوان السجون تربطهم علاقة أفضل مع وزارة الداخلية من وزارة الاشراف.تعزيز التواصل إذا هو مقترح لملائمة التصرف في السجون مع الرؤية السياسية لوزارة الاشراف.

- تسهيل وصول الزائرين للموقوفين وتحسين استقبالهم

6 - اخلاقيات المهنة ومقاومة الفساد:

عند النظر في نتائج سبر الاراء فانه من المهم التاكيد على أن :

67 - أنظر الرسم البياني 208
68 - أنظر الرسم البياني 238
69 - أنظر الرسم البياني 212
70 - أنظر الرسم البياني 241
71 - أنظر الرسم البياني 245
72 - أنظر الرسم البياني 242
73 - أنظر الرسم البياني 237
74 - أنظر الرسم البياني 206
75 - أنظر الرسم البياني 207

-24,4 % من التونسيين لا يثقون في القضاة[76]

-20,6 % لا يثقون في الشرطة العدلية[77]

-7,7 % من التونسين لا يثقون في مندوبي الطفولة[78]

-21,4 % من التونسيين لا يثقون في المحامين[79]

-13 % لا يثقون في عدول التنفيذ[80]

-5 % لا يثقون في عدول الاشهاد[81]

-19,9 % لا يثقون في أعوان السجون[82]

-11,1 % لا يثقون في كتبة المحاكم[83]

-7,8 % لا يثقون في الخبراء العدليين[84]

المخاطر المتصورة حسب الأهمية هي التالية :

النتائج [85]	الخطر الاول	الخطر الثاني	الخطر الثالث
الشرطة العدلية	الظلم	الفساد	قلة المؤهلات
القضاة	الفساد	الظلم	قلة المؤهلات
مندوب الطفولة	قلة المؤهلات	الفساد	الظلم
المحامون	الإنتهازية	الفساد	قلة المؤهلات
عدول التنفيذ	الفساد	الإنتهازية	قلة المؤهلات
عدول الاشهاد	الفساد	الإنتهازية	قلة المؤهلات
أعوان السجون	الظلم	الفساد	الإنتهازية
كتبة المحاكم	الفساد	الإنتهازية	قلة المؤهلات
الخبراء العدليين	الفساد	قلة المؤهلات	الإنتهازية

76 - أنظر الرسم البياني 253

77 - أنظر الرسم البياني 252

78 - أنظر الرسم البياني 254

79 - أنظر الرسم البياني 255

80 - أنظر الرسم البياني 256

81 - أنظر الرسم البياني 257

82 - أنظر الرسم البياني 258

83 - أنظر الرسم البياني 259

84 - أنظر الرسم البياني 260

85 - أنظر الرسم البياني 252 إلى 268

حسب المشاركين في التحقيق فان الفئات المعرضة أكثر للفساد هم القضاة و كتبة المحاكم وعدول التنفيذ والخبراء العدليين وعدول الاشهاد الاصلاحات المقترحة للارتقاء باخلاقيات المهنة والوقاية من الفساد هي التالية:

- **بالنسبة للقضاة**

-حجز معالجة المسائل التأديبية في خصوص القضاة لمجلس تأديب خاضع لاشراف المجلس الأعلى للقضاء.

-إحداث هيئة لتفتيش وتقييم القضاة وتكون تحت إشراف المجلس الاعلى للقضاء

-التقليل من الحضور التلفزي للقضاة لتفادي الاختلاط (العديد من أمثلة تدخل القضاة في القضايا الراهنة وقع نقدها خلال المقابلات المعمقة أو حلقات التركيز)

-إبعاد القاضي عن كل التجاذبات السياسية

التركيز على أخلاقيات المهنة خلال تكوين القضاة

- جمع معلومات جديدة عن السلوك الاجتماعي والاخلاقي للمترشحين للقضاء قبل ادماجهم بالمعهد الأعلى للقضاء (بالتوازي مع المرحلة الشفاهية للمناظرة)

-إحداث خطة قاضي مكلف بمتابعة تنفيذ الأحكام المدنية

- **بالنسبة للكتبة**

- إنشاء ميثاق لأخلاقيات مهنة كتبة المحاكم وتدريس هذا الميثاق خلال تكوين الكتبة.هذا الاقتراح وقع تقديمه خلال ورشة عمل وقد حظي بالإجماع و تجدر الاشارة إلى أن 33,89 % من الكتبةيعترفون بعدم رضائهم على إحترام الأخلاقيات و مكافحة الفساد داخل المهنة[86]

- **بالنسبة للمحامين**

-مراجعة الامر المنظم لمهنة المحاماة في ما يخص شروط الترشح (النزاهة، المؤهلات، الخبرة، الاستقلال السياسي...) أكثر من 97 % من المحامين موافقين على هذا الإقتراح[87]

- ضمان رقابة أكثر على مداخيل المحامين

-إحداث اليات جديدة وهياكل مستقلة لمجابهة الفساد في المهنة: أكثر من 85 % من المحامين موافقين تماما على فكرة إحداث اليات جديدة لمجابهة الفساد وسوء الممارسة عند المهنيين و أكثر من 58 % من المحامين اكدوا على ضرورة إحداث هده الاليات وذلك للتأكد من مؤهلات ممارسي المهنة[88]

- تكريس الشفافية داخل هياكل مهنة المحامين

- إبعاد مجلس تأديب الهيئة عن الهياكل الاخرى و منع أعضاء المجلس من الانخراط في هياكل مهنية أخرى: 52,1% من المحامين يوافقون على هذا الاقتراح و قرابة 45 % من بينهم لا يوافقون و بالتالي فإنه من الصعب الحكم على قابلية هذا المقترح الذي ضمناه في المقترحات التي وقع اعتمدها إذ أنها حظيت بإستحسان أكثر بقليل من نصف المستجوبين[89]

- التركيز على أخلاقيات مهنة المحامين خلال دوراتهم التكوينية

---

86 - أنظر الرسم البياني 176

87 - أنظر الرسم البياني 157

88 - فكرة رقابة مؤهلات المحامين لم تقدم بصفة عفوية من قبل المشاركين في المرحلة النوعية ولكن منذ ادماجها في التحقيق الكمي أغلب المحامين كانوا مؤيدين لهذا المقترح

89 - أنظر الرسم البياني 158

- **بالنسبة للخبراء العدليين**

-ضبط و إضفاء طابع رسمي للهياكل التي تمثل الخبراء العدليين و ذلك بتشريكهم في قرارات التدابير التأديبية

- **بالنسبة لعدول الاشهاد**

-تطوير اليات رقابة إحترام رسوم مهنة عدول الاشهاد: 89,69 % من عدول الاشهاد يرون أنه من المهم تحسين الهيكل المهني المنظم لعدول الاشهاد [90] والذي سيحقق رقابة أفضل على الرسوم. 89,87 % من عدول الاشهاد اكدوا أيضا على ضرورة توحيد الاتعاب [91]

-منح مهنة عدول الاشهاد سلطة تأديبية :93,43 % من عدول الاشهاد يوافقون تماما على هذا المقترح [92]

- تشريك عدول الاشهاد خلال فتح عروض الصفقات العمومية : 95,75 % من عدول الاشهاد صاغوا هذا المقترح الذي من شأنه أن يضمن شفافية أكثر في التصرف في الصفقات العمومية [93]

- مراجعة نظام عقوبة عدول الاشهاد بالنظر في الفساد أمام هيئة مجلس التأديب بالنسبة للأخطاء المهنية في وقت أول

- **بالنسبة لأعوان السجون**

-تعزيز أنظمة مراقبة السجون والسماح بنفاذ المجتمع المدني تم إقتراح هذه التوصية خلال ورشات عمل المجتمع المدني والاحزاب السياسية. إضافة إلى ذلك أكثر من 82 % من أعوان السجون يعتبرون أن الدور الذي يجب أن يقدم به المجتمع المدني في رصد ظروف الإيقاف وهو مهم أو مهم جدا [94]

-تيسير وتفعيل نظام تقديم الشكاوي من قبل المحتجزين. إقتراح مقدم من خلال ورشات عمل المجتمع المدني والاحزاب السياسية.

---

90 - أنظر الرسم البياني 73
91 - أنظر الرسم البياني 71
92 - أنظر الرسم البياني 89
93 - أنظر الرسم البياني 81
94 - أنظر الرسم البياني 243

الخاتمة:

أبرزت الاستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية وخاصة عملية سبر أراء المواطنين التي أجريت في هذا الاطار , بصفة واضحة إهتزاز صورة القضاء لدى المواطنين التونسيين وهي ترجمة لنقص الثقة وعدن ائتمان تجاه الجهاز القضائي في مجموعه .

هذه الوضعية تبين ضرورة الاسراع في إنجاز إصلاح عميق وشامل للمنظومة القضائية والسجنية بهدف اعادة إنشاء رابط الثقة بين المواطنين والجهاز القضائي. تعزيز الاستقلالية وفعالية القضاء هي أيضا مرحلة ضرورية لنجاح الانتقال السياسي الحالي الذي يجب أن يسمح لتونس من الانتقال من نظام مستبد وقمعي إلى وضع مؤسسات ضامنة للحقوق والحريات الفردية والمحترمة لدولة القانون.

كما أن الإصلاح من شأنه أن يلعب دورا أساسيا في سير العدالة الانتقالية الجارية مع ضمان تتبعات ضد القائمين باعمال خرق وقعت في الأنظمة السابقة والمساهمة في عدم وجود هذه الخروقات في المستقبل.

سمحت الاستشارة الوطنية حول الإصلاح لممثلي القضاء بالتعبير عن انتظراتهم واقتراحاتهم بالنسبة لمضمون هذا الإصلاح. وهي تتمثل أساسا في ست اشكاليات كبرى برزت بشكل لافت خلال مختلف مراحل الاستشارات.

-صورة المنظومة القضائية

-استقلالية ونزاهة القضاء

-النفاذ إلى القضاء

-سير الخدمات القضائية

-سير الخدمات السجنية

-أخلاقيات المهنة ومجابهة الفساد

هذه الاستشارة تعد بمثابة المرحلة الاولى على درب الاصلاحات. وستمثل النتائج والتوصيات المنبثقة عنها قاعدة عمل لوزارة العدل من أجل وضع مخطط إستراتيجي لاصلاح المنظومة القضائية من المفترض أن يتم تطويره في نفس السياق التشاركي الذي اتبعته الاستشارة بهدف تحقيق النجاعة المطلوبة والأهداف المرسومة وعلى رأسها إعادة الثقة بين التونسيين ومؤسساتهم.

قائمة الملاحق:

الملحق 1: دليل تنشيط ورشات العمل

الملحق 2: مخطط نموذجي للتحقيق مع عامة الناس

الملحق 3: دليل المقابلات المعمقة وحلقات التركيز

الملحق 4: إستمارة عامة الناس

الملحق 5: إستمارة المهنيين

الملحق 6: الرسوم البيانية لنتائج التحقيقات

الملحق 7: حوصلة لنتائج ورشات العمل

الرجاء الاطلاع علي الملاحق في القرص المضغوط المصاحب.

يعقد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي شراكات مع مختلف الشعوب وعلى جميع مستويات المجتمع من أجل تعزيز قدرتها لمواجهة الأزمات والتكيف معها، ويدفع ويحافظ على النمو بهدف تحسين نوعية الحياة للجميع. نحن موجودون في 177 بلداً وإقليماً، ونعمل على توفير منظور عالمي ورؤية محلية ثاقبة لتمكين الشعوب

بدعـم مـن :

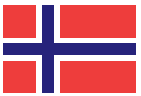

شعوب متمكنة.
أمم صامدة.